

الدَّرْسُ التَّاسِعُ والثَّلَاثُونَ | أركان القياس (٢) - مباحث العلة "

إِبْرَاهِيمُ رَفِيقُ

إبراهيم رفيق الطويل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين. واصلي واسلم على المبعوث رحمة للعالمين وحجة للسالكين نبينا وحبينا وقرة اعيننا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا مباركا الى يوم الدين - 00:00:00

حياكم الله ايها الاحبة في مجلس جديد نعقده في شرح كتاب قواعد الاصول ومعاهد الفصول للامام المؤمن البغدادي رحمة الله تعالى عليه. وقد انتهى من المطاف ايها الاحبة في هذا الكتاب المبارك - 00:00:40

الى مصدر عظيم من مصادر التشريع الاسلامي وهو القياس. الحاق فرع باصل في الحكم لجامع بينهما وعرفنا في المحاضرات التي مضت اه حجية هذا المصدر وما الذي دل عليه من نصوص الكتابي والسنة واجماع الامة - 00:01:00

متقدم ثم في المحاضرة السابقة تحدثنا عن شيء من التقاسيم التي طرحها عبد المؤمن في مسألة الحاق المسكوت مسألة سكت الشرع عن حكمها. كيف نلحقها بمسألة نطق الشرع بحكمها؟ ما هي طرق اللاحاق - 00:01:20

وما هي النتيجة؟ او ما هي قوة النتيجة التي نحصلها من هذا اللاحاق؟ هل هي نتيجة قطعية؟ او نتيجة ظنية؟ وتكلم عن هذه التفاصيل ومن خلالها ادخلنا عبد المؤمن البغدادي الى القياس. وعرفنا ان اركان القياس اربعة. اصل - 00:01:40

فرع وشر وعلّة وحكم ثم بدأ عبد المؤمن في الحديث عن شروط كل ركن من هذه الاركان. فبدأ رحمة الله عليه بذكر شروط الاصل. فذكر شرطاً عاماً في كل اصل سواء كان المستدل في - 00:02:00

في موضع المناظرة او في موضع الاستدلال. هناك شرط عام في الاصل يجب ان يتوفر فيه سواء كان المستدل في موضع الاستدلال الفقهي ليس هناك مناظرة وكان فيه مناط او في موضع المناظرة والجدال الفقهي. فقلنا ما هو الشرط - 00:02:20

من الاصل الذي ذكره عبد المؤمن اي وان يكون معقول المعنى. ان يكون الاصل معقول المعنى نستطيع ان ندرك وان نفهم علته. وقلنا هذا التحقيق ان هذا ليس شرطاً في الاصل وانما هو شرط - 00:02:40

حكم الاصل. حكم الاصل هو الذي ينبغي ان يكون معقول المعنى. نستطيع ان نفسر ان نفهم علته. فان كان تعديدا لا يجوز ان نقحمه في باب القياس. اذا كان حكم الاصل تعديدا فلا يجوز ان نفهمه في باب القياس اصلته. ثم بعد ذلك ذكر شرط - 00:03:00

خاصا بالاصل اذا كان المستدل في موضع المناظرة. ما هو الشرط؟ ان يذكر الله. ان يكون الاصل او ان حكما للاصل على التحقيق ان يكون حكم الاصل ان يكون حكم الاصل متفقا عليه بين المستدل وبين المناضل - 00:03:20

وهناك من اشترط ان يكون حكم الاصل متفقا عليه بين الامة. وعرفنا كيف نجمع بين القولين من خلال التفريق بين خصم ان كان مجتهدا مستقلا او ان كان مقلدا متبعا لمذهب من المذاهب المعتمدة. ثم بعد ذلك - 00:03:40

الى الفرع وذكر عبد المؤمن البغدادي شرطاً واحداً في الفحم ما هو؟ ان توجد علة ان توجد العلة في الفرع بتمامها. ان توجد العلة علة حكم الاصل ان توجد في الفرع بتمامها. فهذا شرط - 00:04:00

المهم لانه اذا كانت علة حكم الاصل غير موجودة في الفرع بالتالي لا يحق لي ان الحق الفرع بالاصل في الحكم ثم انتقلنا بعد ذلك الى الركن الثالث وهو الحكم. فبدأنا فيه هذا الذي وقفنا عنده شرعنا في الحكم الركن الثالث من اركان القياس - 00:04:20

الحكم هو الذي سنعيده من الاصل الى الفرع. الحكم هو الذي سنعيده من الاصل الى الفرع فقلنا الان الاصل في القياس ان يكون الحكم فيه وجوديا. ان يكون الحكم ايش؟ وجودي - [00:04:40](#)

ويقابل هذه العبارة الحكم الايش؟ العدم يعني عدم الحكم. وقلنا الاصل في القياس اذا ان يكون حكمه وجوديا وهذا في كل انواع الاجهزة التي ستأتي سواء قياس العلة او قياس الدلالة او قياس الشبه الى غير ذلك من الاقيس المعتبر - [00:05:00](#)

الاصل ان الحكم حكم وجودي. يعني حكم نص الشارع عليه في الاصل. اخبرنا به في الاصل نقوم بتعديل هذا الحكم الذي اخبرنا الشارع فيه في الاصل نقوم بتعديته الى الفرع عن طريق العلة. الان هناك صورة اخرى - [00:05:20](#)

وهي ان يكون الحكم عدمي قلنا ما معنى حكم العدمي؟ يعني عدم الحكم. فهل يجوز ان اعدي عدم حكم من الاصل ما هو عدم الحكم؟ هو البراءة الاصلية اللي هو النفي الاصيل. فهل يجوز ان اعدي البراءة الاصلية - [00:05:40](#)

النفي الاصيل العدم الاصيل عبر كما تشاء. من اصل الى فرع فالحق فرع باصل في ايش في الحاق في النفي الاصيل. الحقوا الفرع بالاصل في النفي الاصيل او في البراءة الاصلية او في عدم الحكم قالوا - [00:06:00](#)

بجامع عدم المقتضي وقلنا عدم المقتضي هذا ليس علة. هذا تفسير وهو ليس علة لعدم الحكم لانه عدم الحكم لا يعلى والحالة الطبيعية انت تعلم وجود حكم اه لماذا لا حرم الخمر للاسكار؟ لماذا حرم الربا للكيلو والكل؟ لماذا مدمن الزكاة في كذا - [00:06:20](#)

الا هي تبعة للحكم من الناحية اه العلمية وان كانت من الناحية الوجودية يقولون هي قبل. لكن نحن الان في علم اصول الفقه اريد من الاصولية يوجد عندي حكم شرعي نبحت عن علة. عندي حكم شرعي نبحت عن علة وان كان من الناحية العقلية العلة - [00:06:40](#)

فهي التي توجد الحكم فهي سابقة. لكن الان من الناحية الاصولية دعوني العلمية انه الشارع اعطانا حكما نبداً نبحت عن عته. ليس كذلك واما اذا لم يأتي خطاب من الشارع بالحكم فبقيت المسألة على البراءة الاصلية فبقاؤها على البراءة الاصلية - [00:07:00](#)

لا يعلل بقاؤها على البراءة الاصلية ليس له علة. واذا قلنا انه والله هذه المسألة بقيت على البراءة الاصلية الموجب لعدم المقتضي للحكم فيها وهو عدم ورود الخطاب هذا ليس علة بالمعنى الاصولي التشريعي. وانما هو مجرد - [00:07:20](#)

توصيف وتفسير ولا يسمى تعليلا. تمام. فقلنا هل يجوز ان يكون الوصف المعداه من من اصلي الى الفرع هل يجوز ان يكون العدم الاصيل او النفي الاصيل؟ ايش كنا في المحاضرة السابقة في هاي المسألة؟ هل يجوز ان يكون المعدل - [00:07:40](#)

الوصف المعدى من الاصل الى الفرع هو عدم الحكم اللي هو البراءة الاصلية هل يجوز تعديتها؟ قلنا يجوز تعديتها باستخدام قياس الدلالة ولا يجوز تعديتها باستخدام قياس العلة. لماذا؟ لان قياس العلة يعتمد على وجود علة. موجودة في الاصل نعيدها للفرع -

[00:08:00](#)

وهذا النوع من الارقسة وهو تعدي البراءة الاصلية من الاصل الى الفرع لا يوجد فيه علة. فساستخدم قياس الدلالة وهو استدلاله بانتفاء الحكم عن الشيء بانتفائه عن نظيره. وهذا تعريف قياس الدلالة هنا. وفي الحقيقة ايها الاحبة ساقول لكم من الان قياس الدلالة

- [00:08:20](#)

ستجدون له تعريفات متنوعة عند الاصوليين. ستجدون له تعريفات متنوعة بحيث يشعر الطالب انه هناك نوع من الاضطراب بين الاصوليين في تحديد ما هو قياس الدلالة. عندما تقرأ في البحر المحيط وعندما تقرأ - [00:08:40](#)

عند الاصوليين على وجه التنوع تجد هذا الشخص يعبر عن قياس الدلالة بالنفس وهذا يعبر عن قياس الدلالة بنفس وهذا يعبر عن قياس الدلالة بنفس انه قياس الدلالة اه لا يعتمد على العلة مباشرة باختصار. قياس العلة هو الذي يعتمد على الحاق الفرع بالاصل في

الحكم للعلة - [00:09:00](#)

الدلالة لا لا يعتمد على العلة مباشرة. فهنا يختلف الاصوليون في توصيفه او في تحديد انواعه. فمن اشهد التعاريف فهو ان في قياس الدلالة هو الحاق فرع بالاصل بواسطة دليل العلة او اثر من اثارها او حكم من احكامها. وليس بواسطة العلة مباشرة - [00:09:20](#)

ويعرفونه في مواد اخرى كما عرفناه مثلا نحن هنا ايش قلنا لقياس الدلالة هنا؟ الاستدلال بانتفاء الحكم على الشيء على انتفائه عن نظيره هذا قياس الدلالة الذي نعيه هنا. الاستدلال بانتفاء الحكم عن الشيء على انتفائه عن نظيره. فقلنا مثلا صلاة الضحى -

قسناها على صلاة الوتر في ماذا؟ في عدم الوجوب. في عدم الوجوب وان الذمة بريئة من وجوبها وقلنا في النهاية الجامع البراءة عدم المقتضي عدم المقتضي في كليهما وقلنا هذا الجامع ليس تعليلا. وانما هو تفسير اقرب - 00:10:00

الى تعليم وهو من نوع انك استدلت بانتفاء الشيء عفوا بانتفاء الحكم عن الشيء عن انتفائه عن نظيره. فانا استدلت بانتفاء وجوب عن صلاة الوتر استدلت بهذا على انتفائه عن صلاة الضحى. هذا معنى استدلت بانتفاء الشيء عفوا استدلت بانتفاء - 00:10:20

الحكم على الشيء على انتفائه عن نظيره. فانا هنا استدلت بانتفاء الحكم عن صلاة الوتر على ارتفاعه عن صلاة صلاة الضحى والجامع لو قيل لك اعطيني جامع يعني ما تقول عدم المقتضي عدم وجود الدليل المقتضي. وهذا ليس علة وانما هو تفسير - 00:10:40

تمام فاذا هذا هي المسألة اه الاولى في بيان ان الاصل في الحكم الذي يعدى او الوصف الذي يعدى من الاصل الى اعجبته كلمة الوصف اجعلها مناطق للتقسيم كما جعلت وكما قسمت في نهاية المحاضرة السابقة ان نقول الوصف المقصود باللاحق - 00:11:00

الاصل فيه ان يكون حكما شرعيا وجوديا. يعني خطاب من الشارع متعلق بافعال المكلفين. هذا الخطاب وجد في الاصل اقوم بتعديته الى ماذا؟ الى الفرع. هذا الاصل في الوصف الذي يعد من الاصل الى الفرد. النوع الثاني ان يكون - 00:11:20

الوصف المعدى من الاصل الى الفرع هو بالعكس هو عدم الحكم. هو عدم الحكم اللي هو البراءة الاصلية اللي هو النفي الاصيلي. فهذا نستخدم معه قياس الدلالة وليس قياس العلة. اليوم ايها الاحبة نبدأ يعني بعد ان عرفنا هذا التوصيف العام في الحكم وعرفنا ان الوصف الملحق من الاصل للفلان ينقسم - 00:11:40

الى حكم شرعي او الى عدم الحكم الشرعي اللي هو البراءة الاصلية. نتكلم الان عن شروط الحكم. فذكر رحمة الله عليه شرطين. الشرط الاول قال وشرطه الاتحاد فيها قدرا وصفة. والثاني قال وان يكون شرعيا لا - 00:12:00

عقليا او اصوليا. ذكر اذا عبد المؤمن البغدادي شرطين في الحكم. قال الشرط الاول ما هو؟ الاتحاد في فيها ايش فيها؟ ضمير هذه الهاء يعود على ماذا؟ على العلة. الاتحاد يعني في العلة. قدرا وصفة - 00:12:20

ما معنى هذا ايها الاحبة؟ نبدأ بالحالة الاولى الاتحاد في العلة قدرا. ما معنى هذا يقولون ان تكون العلة في حكم الاصل قدرها من اي في الشدة والتمكن بنفس قدر العلة في حكم الفرع. اعيد - 00:12:40

ما معنى الاتحاد؟ يعني يشترط في الحكم الاتحاد في العلة قدرا. هذا الشرط الاول وشرطه شرط حكمي الذي سنعيده من الاصل الى الفرع الاتحاد في العلة قدرا. ما معنى هذه العبارة؟ يقولون ان يكون قدر العلة - 00:13:10

بمقدار العلة في حكم الاصل مساوي لمقدار العلة في حكم الفرع او او يكون مقدار ازيد فاذا كانت مقدار العلة ايش المقدار ايها الاحبة او القدر نقصد به ايش هنا؟ شدتها وتوكلها. تمكنها من الحكم. ان يكون - 00:13:30

دار العلة في حكم الاصل مساوية لمقدار العلة في حكم الفرع او تكون هي في الفرع ازيد اذا المشكلة في حالة واحدة انه اذا كانت العلة في حكم الاصل قوية ومتمكنة لكنها كانت في حكم - 00:14:00

بناقصة اه هنا نقول هذا القياس خاطئ. لتخلف شرط من شروط الحكم. نأخذ مثال نأخذ مثال على هذه الصورة ايها الاحبة. يقولون تجب الزكاة في مال الصبي هذا الفرع وجوب الزكاة فيما نستطيع كيف وجدتموها؟ قالوا - 00:14:20

قياسا على وجوب الزكاة في مال البالغ هذا هو ايش؟ هذا الاصل. اذا الاصل وجوب الزكاة. والفرع وجوب الزكاة في مال الصبي والحكم الحكم طبعاً ما هو؟ وجوب الزكاة هذا الحكم. وجوب الزكاة كان حكماً في الاصل. عديناه - 00:15:00

الى ايش؟ الى الفرع. طب هذه التعدينية تقتضي علة جامع. ما هو الجامع بينهما؟ قالوا الجامع بينهما ملك المال لا ملك المال. يعني لماذا قسط مال الصبي على مال البالغ؟ قالوا بوجود علة جارية - 00:15:30

وهو الملك انه كما انه البالغ له القدرة والشرع يعطيه وصف الملكية لماله كذلك الصبي مثلاً صبي ومن ابيه اموال طائلة ماتوا هل الشرع يعطي الصبي وصف الملكية؟ يعطيه ما عندنا مشكلة. فقالوا وجوب الزكاة بمال - 00:15:50

قياساً على وجوب الزكاة في مال البالغ. العلة التي تجمع بينهما ان كليهما ما لك لماله ان كليهما مالك للمالك. فاذا كما انه مبالغ بده يطلع

زكاة الصبي بده يطلع زكاة. فالان ايش قال الاصوليون؟ ان بعض الاصول - [00:16:10](#)

في هذا القياس قال اه هذه العلة موجودة في الاصل بشكل اقوى من وجود في الفرع. لماذا؟ قالوا ملك المال ملك البالغ لماله. ملك تام مستقر حقيقي بدليل انه له ان يتصرف بماله كما يشاء. وليس لاحد ان يحجر عليه في تصرفاته. صح - [00:16:30](#)

لكن ملك المال بالنسبة للصبي ملك اضعف. لماذا؟ لانه الصبي محجور عليه التصرف بماله هو الذي يتسلط عليه في ادارة امواله. مش عراقية رح يشتغل صح؟ لذلك مثلا في الفقه مش بنتعلم احنا اه من شروط العقود ان يكون جائز - [00:17:00](#)

ان يكون جائز التصرف. اذا الصبي صحيح مالك لماله لكنه غير جائز للتصرف الا بظروف واعمال معينة. فاذا صحيح ملك المال موجود في تصل هاي العلة وموجود في الفرع لكن وجوده في الاصل اكمل واتم من وجوده في الفرع. صحيح - [00:17:20](#)

فبالتالي قالوا هذا القياس ليس بصحيح. لانه يشترط ان تكون العلة وجودها في الاصل مساوي موجودة في الفرع او اذا تكون الا في الفرع ازين ما عنا مشكلة. يعني تكون العلة وجودها بالفرع ازيد ما عنا مشكلة. المهم ان لا تكون العلة - [00:17:40](#)

اضعف في الفرق. في هذه الحالة لا يجوز اللاحق. تمام؟ طب نأخذ صورة مثلا لليلة اه تكون اقوى في الفرض بدي اعطي مثال على سبيل التنزل لو قلنا ضرب الوالدين - [00:18:00](#)

قياسا على التأفف. لو اعتبرته هذا من تبييض القياس وليس من مفهوم المواطن بدها تمر قياس على رأي الظاهرية. تمام؟ مقياس جديد. الان ضرب الوالدين قسطه على التأفف. فهذا الاصل - [00:18:20](#)

وهذا هو الفرق. ايش العلة؟ ما العلة التي الحقت بها الضرب بالتأفف؟ التمجير. لا ايش العيلة؟ اذا انه في ايذاء صح ولا يعني ليش بتقفوا في وجه الوالدة؟ انك بتأذيههم. وليش تبر بالوالدين انك انت تأذيههم؟ الان هذه العلة التي سبقت التحريم للاصل - [00:18:40](#)

ممتاز وهي التي نريد ان وسنعي حكم الاصل الى الفارق وهو ضرب الوالدين. دعونا ننظر هذه العلة هل هي موجودة في الاصل في وجودها في الفرع تماما ولا هي اشد في الفرع؟ اشد. اشد؟ الايذاء - [00:19:00](#)

الذي ينتج في الوالدين بسبب التأفف مثل الايذاء الذي ينتج بسبب ضربهما قطعا الفرع هنا العلة وهو الايذاء اشد واحكم فبالتالي الحاق الفراغ بالاصل هنا منطقي جدا. ولذلك الاكثر يقول هذا مش قياس اصلا. هذا النظر بذاته يدل عليه بدلالة - [00:19:20](#)

الالتزام لا يوجد عاقل يحلل ضرب الوالدين ويحرم التأفف لا يوجد. لانه اذا التأفف حرم بسبب الايذاء ما منطقي بده يكون محرم بسبب الايذاء لانه هذه العلة موجودة في الفرع بشكل اقوى بكثير من وجودها في الاصل. تمام؟ فهذا معنى - [00:19:40](#)

الاتحاد في العلة قدرا. قدر العلة من حيث الشدة والتمكن يجب ان يكون متساوي بين والفرح او يكون يزيد في الفرع. اما اذا كان والله العلة ازيد في الاصل وانقص في الفراغ فهنا لا يجوز القياس - [00:20:00](#)

تمام؟ طيب قال الاتحاد فيها قدرا وايش؟ وصفة ما معنى الاتحاد فيها صفتان في الحقيقة تجد عبارات متنوعة من الشعراء خاصة المعاصرين في التعبير او في محاولة فهم ماذا يقصد عبدالمؤمن البغدادي بقوله - [00:20:20](#)

صفة والذي يظهر لي والله تعالى اعلم انه يقصد الاتحاد فيها صفة ان يكون الحكم الذي اكتب هذا الكلام ان يكون الحكم الذي تنتجه العلة في الاصل صفته مماثلة للحكم - [00:20:40](#)

الذي تنتجه العلة في الفرع. اعيد الحكم الذي تنتجه العلة في الاصل يجب ان تكون صفته مشابهة لصفة الحكم الذي تنتجه العلة في الفرع كتبتم العبارة؟ ما معنى هذا الكلام؟ الان عندنا علة وانا قلت لكم العلة من الناحية العقلية المنطقية - [00:21:00](#)

هي التي اصلا شرع من اجلها الحكم في الاصل. وان كنا نحن من الناحية الشرعية نجد حكما ثم نبحت عن علته. واللي هي في الواقع العلة هي تشريع الحكومة المهم الان دعونا على الناحية العقلية المنطقية انه العلة هي التي من اجلها او هي الباعثة على - [00:21:30](#)

تشريع الحكم في الاصل. عندي الان الاصل وعندي الان ايش؟ فرع. وعندي علة. العلة حكما في الاصل هو ماذا؟ هو التحريم. هذه الصفة لا يجوز لهذه اذا اردت القياس لا يجوز لهذه العلة ان تنتج لي حكما في الفرع ويكون هذا - [00:21:50](#)

الحكم هو ايش؟ الكراهة. لانه اختلطت صفة الحكم. الحكم في الاصل ايش هو بده يكون في الفرع هو التحريم لما اعديه. ما بصير اعديه الى الفرع ويكون القرار. يصبح الكراهة. لازم تبقى الصفة واحدة - [00:22:20](#)

صفة الحكم في الاصل هي نفس صفة الحكم في الفرع. ها لاحظتم؟ صفة الحكم في ايش كانت؟ التحريم هاي صفته. لما بدى اعيدها بسبب وجود العلة الجامعة بين الاصل والفرع. لما نعدي ما بصير يتحول - [00:22:40](#)

التعديل الحكمي من صفة التحريم الى صفة الكراهة. او العكس مثلا يكون مثلا الاصل وجود. العلة انتجت الوجوه في الاصل فحكم الاصل هو ايش؟ الوجوب. الان عرفت علتة. بدى اعدي هذا الحكم من الاصل الى - [00:23:00](#)

بسبب اشتراكي الاصل مع الفرع في العلة. ما بصير لما اعدي حكم الاصل وهو الوجوب الى الفرع. بسبب الجامع بينهما ان يصبح الحكم في الفرع هو الندب. اذا بدك تعدي يجب ان تبقى صفة الحكم واحدة - [00:23:20](#)

فلذلك قلت لكم العلة اذا انتجت الوجوه في الاصل واردت ان اقيس فرح على الاصل يجب ان يكون هذا القياس او الانتاج الذي تنتجه العلة في الفرع ايضا هو اه وجوبا للتحريم. قلت الوجوب. يجب ان يكون الانتاج في الفرع هو الوجوب - [00:23:40](#)

ولا يجوز تختلف الصفة. اذا والله كانت العلة تنتج في الفرع الوجوب. وبالي اقيس الاصل الى الفار او الحق الفرع بالاصل. وينتج عنده استحباب هذا يسقط فيجب ان يكون هناك ايضا اتفاق في صفة الحكم. يجب هناك اتفاق في ايش؟ في صفة - [00:24:00](#)

الحكم ايضا العلة انتجت حكم في الاصل هو التحريم ينبغي ان تنتج آا حكما في الفرع هو التحريم انتجت حكما اه في الاصل هو الندم يجب ان تنتج حكما في الفرع هو الندب. فهذا معنى - [00:24:20](#)

اتحاد الصفة اعود الى عبد المؤمن البغدادي ايها الاحبة الان قال اذا وشرط الحكم الاتحاد في العلة قدرا عرفنا ما معنى الاتحاد الا قدرا؟ مقدار الا في حكم الاصل مساوي لمقدار العلة في حكم الفرع او يكون ازيد في الفرع. وصفة - [00:24:40](#)

الاتحاد في العلة صفة ما معنى هذا؟ الاقرب والله اعلم ان العلة اذا انتجت حكما في الاصل يجب ان تكون صفة هذا الحكم هي نفس صفة الحكم في الفرع. صفة حكم الاصل كان التحريم. صفة - [00:25:10](#)

الفرع التحريمي صفة حكم الاصل الكراهة صفة حكم الفرع الكراهة وعلى ذلك. اذا هذا هو الشرط الاول للاتحاد في العلة قدر وصفة. وانتم تلاحظون يعني ضيق العبارة. ضيق العبارة واحكامها الزائد الذي يجعل - [00:25:30](#)

نوع من الالغاز على الطالب في فهم ماذا يريد. لكن من خلال تتبع كلام الاصولية في المطولات يجد الطالب او يستطيع ان يفهم الطالب من مراد بهذه العبارات المغلقة. الشرط الثاني بحق للحكم قال وان يكون شرعيا لا عقليا او اصوليا - [00:25:50](#)

سهلة ايها الاحبة. يعني الحكم الذي في الاصل والذي ساعديه الى الفراغ. يجب ان يكون حكم ايش؟ شرعي. ليس العقلية وليس حكما لغويا. لماذا؟ لاننا نبحت في علوم الشريعة. ولسنا نبحت في علوم المنطق ولا في علوم اللغة - [00:26:10](#)

ليس كذلك؟ يعني اظن هذا الامر واضح. الحكم الذي سيعدي من الاصل الى الفراغ يجب ان يكون حكم شرعي. لاني انا الان ابحت في مجال ايش الشريعة فلا اعدي حكما عقليا من الاحكام العقلية ولا الوجوب العقلي او الامتناع العقلي او الجواز العقلي من اصل الى فرح ما بهمني انا الان - [00:26:30](#)

يعني في علم الفلسفة او في علوم اخرى. ولست كذلك في علم اللغة العربية. حتى اعدي حكم الاصل الى الفرع ونبدأ نقيس القياس اللغوي العربي. هذا لا نتكلم عن قياس شرعي. فالقياس الشرعي الاصولي الوصف او الحكم المعدي من الاصل الى الفرع هو حكم - [00:26:50](#)

شرعي. بقي تعليق على قوله او اصوليا. ايش يعني او اصوليا؟ يعني لا عقليا او اصوليا. يقصد بالاصول هنا اصول الدين اه فهو الاب يعود بنا الى مسألة سبق ان ذكرتها سابقا. وهي هل يجري القياس في مسائل الاعتقاد؟ او القياس شرطه ان يكون في - [00:27:10](#)

الفروع وعرفنا انه هذه مسألة تتنوع عبارات الاصوليين فيها وهناك شيء من الخلاف. البعض يجزم مباشرة يقول لا يجري القياس في اصول الدين لا يجوز. والبعض يتساهل اكثر من اللازم فيجري القياس في مسائل اصول الدين. كما يجربه في الفروع الفقهية - [00:27:30](#)

هناك من يحكم ويحاول ان يضع ضوابط. فيكون القياس الذي يستخدم في اصول الدين يجب ان يكون قياسا قطعيا. جليا وليس قياسا ظنيا ضعيفا. فالاكياس الضعيفة التي يمكن قبولها في الفروع الفقهية مثل قياس الشبه او ما شابه ذلك. لا - [00:27:50](#)

يجوز ان تستخدم في اصول الدين لان اصول الدين يجب ان تكون الدالة التي تعتمد عليها قوية. لانها تتكلم عن اعتقاد قلب. فلا يصح ان تستخدم الاقي التي يمكن ان يعني نتقبلها في الفروع الفقهية. لا هناك اكياس معينة هي التي ينبغي ان تستخدم فيه. ومساءل -

[00:28:10](#)

اصول الدين ولا مانع من استخدامه. اذا كانت تقيس قوية اه نتيجتها واضحة وجلية فلا مانع من استخدامها في ماذا؟ في الدين وهذا هو الرأي الذي نتبناهم والله تعالى اعلم وذهب اليه كثير من الاصوليين. تمام هكذا انتهينا من الشرط الثاني من شروط الحكم -

[00:28:30](#)

نذهب الان الى الركن الرابع والآخر من اركان القياس وهو الحقيقة الركن الاخير. وهو ركن الجامع العلة. طبعا اه ايها الاحبة هناك بعض المسائل لا احب فيعني ان يعيد التكرار كثيرا في محاضراتي عندما ذكرنا الاحكام الوضعية وذكرنا العلة هناك وعرفنا السبب

وعرفنا - [00:28:50](#)

بين المذاهب العقدية في توصيف العلة. هل العلة هي المؤثر ذاتها في الحكم هي من دون جعل الله لها مؤثرا كما يرى المعتزلة او العلة هي المؤثرة في الحكم. لكن بجعل الله لها مؤثرة - [00:29:20](#)

كما يرى اهل السنة والجماعة وذكر ذلك الغزالي رحمة الله تعالى عليه وان كان اهل الغزال سنبقى على احتياط من ذكره لانه على قواعد الاشاعرة ولا العلة هي مجرد اه معرف وعلامة وامارة على وجود حكم وليست هي المؤثر - [00:29:40](#)

على تشريعه كما يرى الاشاعرة تذكرون هذا الخلاف؟ وخلاف المعتزلي السني الاشعري في توصيف العلة. هذا خذوه من الاحكام الوضعية عندما ذكرناه في مطلع الكتاب واتوا به هنا. في تفسير العلة التي - [00:30:00](#)

تستخدم في القياس مو اي قياس والحق فرع باصل في الحكم لعله. ما معنى العلة يا شيخ؟ اعود الى الوضعية وسريعة اعيد ما ذكرته الان. هناك خلاف اشعري سني معتزلي في توصيف ما هي العلة؟ ما المراد بالعله - [00:30:20](#)

هل العلة هي المؤثرة بذاتها في الحكم؟ يعني هل هي التي جلبت بذاتها الحكم؟ من دون جعل الله عز وجل لها مؤثرة يعني الله عز وجل ليس هو الذي جعلها مؤثرة. بل هي مؤثرة بذاتها. فمثلا لما نقول الخبر ايش حكمه - [00:30:40](#)

التحريم ايش العلة؟ الاسكار. هل الاسكار هي علة مؤثرة بذاتها من دون جعل الله لها مؤثرة؟ هل هي اثرت فجلبت حكم التحريم للخمر؟ هذا وجهة نظر المعتزلة ان العلة هي الوصف المؤثر بذاته - [00:31:00](#)

الذي اقتضى الحكم في الاصل وهو الذي سيجعلنا نعدي هذا الحكم الى الفرع. هذه هي العلة عند المعتزلة واما عند الاشاعر وما العلة؟ لا العلة عند الاشاعرة يعني ذهبوا الى نقيض المعتزلة تماما من الجهة المقابلة. فقالوا - [00:31:20](#)

الا عندنا هي مجرد اماراة. وعلامة يعرف عندها وجود حكم فالآخر حينما نقول الخمر ما حكمه التحريم؟ ما علته؟ الاسكار. الان ما معنى ما معنى ان اذكركم الا عند الاشاعرة ان الاسكار علامة ومعرف فقط على وجود تحريم للخمر وليس - [00:31:40](#)

به حرمت الخمر. وليس هو الباعث على تحريم الخمر. وكلام هذا حقيقة عليه علامات استفهام يعني كيف فيكون الاسكار هو مجرد يعني فقط كانها اشارة مرور او علامة او اماراة قائمة هي التي اخبرتنا - [00:32:10](#)

بحكم للخمر هو التحريم. وليست هي الباعث على التحريم. هذا كلام لا يقبل ايها الاحبة واضح. وفي المقابل ايضا كلام المعتزلة لا يقبل ان والله الاسكار هو بذاته من دون جعل الله عز وجل ومؤثرا هو الذي اثر في الحكم. ومذهب اهل السنة والجماعة والمذهب

الوسط في هذا - [00:32:30](#)

المسائل ودائما هو الوسط في مسائل الاعتقاد بين الغالي والجافي. فنقول الاسكار هو وصف مؤثر وهو الباعث على تشريع الحكم هو الباعث على تحريم الخمر. الاسكار هو الباعث على تحريم الخمر - [00:32:50](#)

لكن من الذي جعله مؤثرا وباعثا ومنحه هذا التأثير؟ الله سبحانه وتعالى. وبهذا التفسير ما عندنا اي مشكلة. ولا نلاحظ انه هناك

منازعة مع الاحكام العقلية المستقرة لفطرة الانسان. صحيح لا تجبر منازعة في هذا الرأي. اما انك تقول لي والله الاسكار - [00:33:10](#) وشرطي مرور فقط يؤثر على وجود تحريم للخمر وليس هو الباعث على تحريم الخمر او الذي من اجله حرمت الخمر اصلا

يتنافى مع مقاصد الشريعة. يعني انتم علم مقاصد الشريعة هو علم قائم على اه فهم تعليمات الشارع. فاذا - [00:33:30](#)

انتم ستفهمون تعليقات الشارع بهذه النظرة المحدودة ان هي مجرد امارات وعلامات وليست هي الباعثة على تشريع الاحكام فستبقى نظرتكم في علم المقاصد نظرة قاصرة لا تليح حاجة الامة. ولكن علينا اذا ان نفهم العلة بالمفهوم الصحيح - [00:33:50](#)

المنطقي انه هي مؤثرة يا باعثة. ولكن بتقدير الله وارادته سبحانه وتعالى. فهكذا انتهينا من عقلية المعتزلة الحرة وانتهينا ايضا من جبرية الاشاعرة الجامدة. واتينا بمذهب الوسط مذهب اهل السنة - [00:34:10](#)

والجماعة والله تعالى اعلم. اذا هذا الكلام عن العلة سبق في اه مطلع هذا الكتاب حينما تكلمنا عن الاحكام الوضعية عبد المؤمن البغدادي هنا بدأ في هذا الركن الرابع فقال الجامع. لاحظوا عبد المؤمن استخدم كلمة ايش؟ الجامع - [00:34:30](#)

هذه الكلمة ايها الاحبة اه اوسع من العلة. لماذا اوسع من العلة؟ كلمة الجامع اوسع من العلة. لاننا تعلم انواع الاقيس بعد قليل ان شاء الله وفي المحاضرات اللاحقة. سنتعلم انواع الاقسام وكنا هناك قياس علة. هناك قياس دلالة وهناك قياس - [00:34:50](#)

الشبه سيأتي معنا. الان الحاق الفرع بالاصل اما ان يكون بواصلة العلة مباشرة وهذا هو قياس ايش يا من شايف؟ العلة صح؟ وقد يكون الحاق الفرع بالاصل ليس بواسطة العلة مباشرة بل - [00:35:10](#)

بواسطة دليل العلة او اثر من اثارها او حكم من احكامها. وهذا قياس ايش؟ الدلالة. قد يكون الحق بالاصل مجرد وجود شبه بمجرد الشبه من دون الاعتماد لا على علة ولا على اثر او دليل الا. وسيأتي معنى قياس الشبه ومتى يصح - [00:35:30](#)

فبالتالي ايها الاحبة نلاحظ انه صور الحاق الفرع بالاصل ليست في جميعها تعتمد على العلة. صح؟ هل الحاق الفارق بالاصل في جميعها تعتمد على العلة. لذلك قالوا نأتي بعبارة اوسع من العلة. كل صور القياس تعتمد على الجمع - [00:35:50](#)

تعتمد على ايش؟ على جامع. فهنا حتى لاحظوا هاي فايده. يعني حتى اه ما ذكرناه قبل قليل ان الوصف المعدى من الاصل الى الفرع يجوز ان يكون هو نفي الحكم اللي هو البراءة الاصلية. ذكرنا فيه جامعا. وهو يسعدني المقتضي وعدم - [00:36:10](#)

لكننا لم نذكر فيه علة انه لا يمكن تعديده صح؟ فعبارة الجامع اوسع من عبارة العلة. فلذلك يعني كثير من الاصوليين يذهبون اليها فيقولون اركان القياس فرع واصل وحكم وجامع ولا يقولون الا لماذا؟ لانه الجامع عبارة اوسع من - [00:36:30](#)

العلة. وبالتالي يدخل معنا بهذا التعبير الجامع كل انواع الناقصة. سواء الاقيسا التي تعتمد في الحاقها على العلة مباشرة او التي تعتمد على دليل او اثر العلة او الالجهزة التي تعتمد في اللاحاق على مجرد الشبه بين الاصل والفرع. فلذلك استخدم - [00:36:50](#)

المؤمن عبادة الجامع لانها اوسع وتمثل جميع انواع الاقيسة. تمام؟ الان ماذا قال في تعريفه للجامع؟ قال وهو المقتضي لاثبات الحكم. المقتضي يعني هو الباعث. لاثبات الحكم. مرة ثانية عبارة المقتضي. يعني كانه - [00:37:10](#)

هو الوصف الذي اقتضى طلب اثبات الحكم. فالاسكار هو الوصف الذي اقتضى الذي طلب الذي بعث عبر كما تشاء على اثبات التحريم للخوف. الكيل عند الحنابلة هو الوصف الذي اقتضى تحريم الربا في ماذا؟ مثلا في الشعير وفي الملح. اه الكيل مثلا اه - [00:37:30](#)

الكيل والادخار هذان الوصفان على الاشتراك هما اللذان اقتضيا وجوب الزكاة في الزروع والثمار عند الحنابلة هو الذي اقتضى والذي طالب هو الذي بعث على تشريع ايش؟ وجوب الرجم للزاني المحصن. وعلى ذلك. فالجامع بهذه العبارة هو - [00:38:00](#)

المقتضيين لاثبات الحكم. والذي اقتضى اثبات الحكم. الان سنتكلم عن الجامع ايها الاحبة في عدة محاور سنقسم الكلام الى عدة محاور. المحور الاول سنتحدث فيه عن الاشكال والصور التي يأتي عليها الجامع. المحور الثاني سنتحدث فيه عن الاسماء الاخرى التي يستخدمها الاصوليون - [00:38:20](#)

الجامع. المحور الثالث سنتحدث فيه عن اه اهم المسائل التي تبحث في الجامع المحور الرابع سنتحدث فيه عن شروط الجامع. انا احاول ان ارتب لكم الافكار التي سنتحدث عنها بالجامع. ايش المحور - [00:38:50](#)

الاول الاشكال التي يأتي عليها الجامع. المحور الثاني الاسماء المتعددة التي يذكرها الاصوليون للجامع. المحور الثالث سنتحدث عن اه المباحث التي يطرقها الاصوليون في الجامع. والمحور الرابع والآخر سنتحدث فيه عن ايش؟ عن - [00:39:10](#)

شروط الجامع ثم بعد ذلك سنتنقل الى مسالك العلة. سنتنقل الى مسالك العلة. كيف نصل الى العلة جيد. وبعد مسالك العلة مع ختامها

وباذن الله ينتهي الكلام عن القياس طيب الان نبدأ اذا المبحث الاول الاشكال والصور التي يأتي عليها الجامع. هنا ايها الاحبة ان هو - [00:39:30](#)

من البغدادي اعتمد اسلوب السد وانا ساعتمد اسلوب اه التشجير اذا ما هو المحور الاول الذي نتحدث فيه؟ الاشكال كان التي يأتي عليها الجامعة. نقول ايها الاحبة الجامع اما ان - [00:40:00](#)

ان يكون وصفا واما ان يكون ايش؟ حكما شرعية. صح وتذكر تعريف الغزالي الطويل للقياس؟ لما قالوا وحمله حمل معلوم على معلومة عرفتني اثبات حكم الله ومعونته عنهما اما بواسطة جامع من من - [00:40:40](#)

حكمين او صفتين. حينما قال اقرأ التعريف مرة اخرى بطوله تعريف الغزالي. دعونا نقرأ سريعا يعني في مطلع كتاب القياس حينما تكلم الغزالي بتعريف طبعا هو تعريف اه ابي بكر الباقي اللاهي. وتعريف ابي بكر - [00:41:10](#)

حين قال حملوا معلوما على معلوم في اثبات حكم اللوم او نفيه عنهما لجامع من اثبات حكم او صفة او نفي الحكم او الصفة. فهذا التعريف تعريف الباقي اللاني. اعود الى الصفحة التي انا فيها. تعريف الباقي اللان الذي اعتمدت - [00:41:30](#)

الغزالي او ذكره الغزالي بشفاء الغليل وانه اعتمد الواجز في الحقيقة اه يبين لنا ان الجامع بين الفرع والاصل الجامع الذي هو في النهاية سبب اللاحق في الحقيقة. الجامع بين الفرع والاصل اما ان يكون وصفا واما ان يكون حكما - [00:41:50](#)

شرعية قد يكون الجامع ايضا حكم شرعي. يا شيخ! احنا بنفهم عنا فرع واصل وحكمه الا. ممكن تكون العلة الجامعة نفسها ايضا حكم ممكن اما لهذا فيما مضى واتمنى انه يكون الجامع هو بحد ذاته ايضا حكم. فاذا الان نقول الجامع اما ان يكون وصفا واما ان يكون حكما - [00:42:10](#)

تمام. الان اذا كان وصفا فسنقسمه بعدة اعتبارات. الاعتبار الاول هكذا نقول اما ان يكون وصفا عرضيا واما ان يكون وصفا لازم الوسط العربي هو الوصف الذي لا يستقر يذهب ويأتي. مثل ايش الى العرضية؟ نذكر امثلة احنا - [00:42:30](#)

قالوا مثل السفر. والمرض. الان لو سألتك ايش علة القصر الصلاة؟ في السفر صح؟ الانسان بده يطالع من هون لامريكا بتقول لي السفر هذه العلة. ايش علة مثلا فطر المسافر من هون لامريكا؟ السفر شخص دخل المستشفى ومريض جدا بده يفطر. ايش عدة الافطار - [00:43:00](#)

المرض الان هل بتعلموا انتم تقومون بعملية ايش؟ التعليم بذكر العلة. الان العلة هنا او المرض هل هذه علة مستقرة في الشخص ولا علة عارضة؟ هذه الا عارضة يعني الانسان - [00:43:20](#)

مش طول عمره مسافر. هذه عنا علة للشخص شرعت له القصر او الجمع او الفطر. كذلك المرض علة عارضة على الانسان جعلت مثلا له احكام خاصة من قضية الجمع في الصلوات او الافطار في رمضان. فالسفر والامراض هذه الى - [00:43:40](#)

ليست دائمة مستقرة في الشيء. اما مثال على علل او وصف لازم. قالوا مثل اه الكي اه في الشعير. الان لو سألت لك علل لماذا الشعير يجري فيه الربا على الا؟ عند - [00:44:00](#)

عند الحنابلة النكي صح؟ الكيل هل هو صفة عارضة على الشعير ولا ملازمة له؟ يعني ممكن يكون الشعير مرة لا الشعير كان. تمام؟ مثلا اه الاثمان تجري فيها الربا. عند الشافعية - [00:44:20](#)

شو العلة؟ جريان الربا في الذهب والفضة النقدية. النقدية بدناش نقول اثمان يقول الذهب هو الفضة يجري فيها الربا عند الشافعي يفضل احسنت. اقول الذهب والفضة. الذهب والفضة. يجري فيه الربا. عند - [00:44:40](#)

الشافعية. ايش العلة؟ انها ثمانين. اه هل الثمانية الا ملازمة؟ اه يقولوا من العدد الملازمة. طبعا هالتصور الفقهي القديم المكان عند المتصورين انه راح تيجي الدنيا وممكن تلتقي كل هاي الامور. لكن الاصل في ها الاصل العام انت ما تعتمد كثيرا على التدقيقات لكن انها النقدية - [00:45:00](#)

في الذهب والفضة كونها نقود هذه من الصفات الملازمة مش صفة طارئة وبتروح وبتيجي زي السفر والمرض. انت قارن بين السفر والمرض وبين الكيل النقدية بين هدولا العيلتين. يعني والله السفر والمرض الى الطارئة تيجي وتروح. صح؟ لكن اه نكيف الشعير -

لا والله هذه الصفة لازمة. فهذه اشكال العلة نتكلم الان عن اشكال العلة. فبدأنا بهذا التقسيم تقسيم العلة الى او الجامعة الى وصف وحكم بدأنا بالوصف بدأنا نقسمه باعتبارات متنوعة. فمممكن يكون الوصف عرضي من الاوصاف التي تذهب وتأتي - 00:45:40 ممكن يكون وصف ملازم للشيء. واضح القسمة الاولى؟ طيب. اه التقسيم الاخر ممكن يكون اه وصف مثبت وممكن يكون وصف منفي ايش بدك تتريق على وصف مثبت؟ مثلا تحريم الخمر - 00:46:00

ايش عدته؟ الاسكان. وانا وصف ايش؟ مثبت. طيب. اه مثلا ناخذ مثال على وصف منفي بيع العبد الذي لم يأذن له سيده بالبيع. ايش علتة قالوا عدم جواز التصرف. ايش العلة هنا؟ منفية عدم. عدم جواز التصرف - 00:46:30

اما العلة الاولى تحريم الخمر ايش كان؟ الاسكار وصف مثبت. فاذا العلة اذا كانت وصف باعتبار اخر يعني بتقسيمها تكون وصف مثال تحريم الخمر العلة ايش مثبت بينما بطلان بيع العبد يعني اذا العبد هو الذي باع العبد بيعه باطل - 00:47:10

الا اذا اذن له سيده. صح؟ ايش العلة؟ عدم جواز تصرفه. عدم جواز التصرف. رفض عدل. عدم جواز التصرف. اه اذا هذه منفية ووصف منفي جاء الوصف المعلل به منفيا العدد وانما هنا الاثبات. طيب نفس الاشياء السفر - 00:47:30

قلت لها لاحظوا كيف الاقسام تتذاكر؟ فتقول مثلا السفر ولا وصف مثبت عرضي. المرض وصف مثبت لايش؟ عرضي. الكيل هلاً وصف اه مثبت لازم. طيب اه عدم جواز التصرف العدد؟ ما فينا. اه من في اقرب للزوم - 00:47:50

عرفت يعني في النهاية بعضهم ممكن نسبة ليه ممكن يا شيخ انه مش لازم. انه اذا اذن لو سيد بصير يتصرف. فهو وصف عرضي.

يعني ممكن لحظة واحدة ادله سيده يتصرف - 00:48:10

اذا ما اذن لسيده ما يتصرف. فهل عدم جواز التصرف اه بنجعله عرضي ولا لازم؟ انا اقبل النقاش ما عندي مشكلة لكن اجعله لازم اقرأه. لانه هذا هو الاصل فيه. الاصل وضعه الطبيعي في انه ايش؟ عدم جواز التصرف. وطروق الجواز هذا امر عارض عليه. تمام؟

كيف - 00:48:20

الصحة هي الاصل في الانسان والمرض هو العرب. فنعاود ايش الاصل فيه؟ عدم جواز التصرف. اذا اذن له سيده هذي حالة عرضية عدم جواز التصرف وصف منفي لازم. فلاحظوا كيف الاقسام تتداخل؟ طيب. اه قد يكون الوصف ايش - 00:48:40

وايش عاذاك عندك كمان؟ قال اما حكم الشرايين اما وصفا لازما او عارضا بعد ايش قال ايوه ممتاز قد يكون الوصف وصف مفرد.

وقد يكون وصف مركب ناخذ مثال على وصف مفرد. الان - 00:49:00

تحريم اه كما قلنا او جريان الربا في اه التمر عند الحنابلة ايش علتة جريان الربا في التمر علتة الكي. اه وصف واحد صح؟ الكيل

فقط. طيب وجوب الزكاة في الحبوب عند الحنابلة ايش علتها؟ الكيل زائد الادخار. تجب في كل - 00:49:20

المدخر خرج من ارض كحب او ثمر. هكذا يقولون. وجوب الزكاة في الحبوب عند الحنابلة هل علتة مفردة ولا مركبة؟ مركبة مش

وصف واحد. الكيل زائد الانتخاب. اذا وجد الكيل وحده ما بكفي. بده يكون هذا - 00:49:50

او الثمر الذي ستزكيه طبيعته انه مكين اولاً. ثانياً انه يقبل الادخار وليس مما يستهلك في حينه وبوقته. تمام فاذا قد تكون اذا وصف

وصف مفرد واحد الا. وقد تكون العلة لا وصف مركب من عدة اوصاف. وهناك خلاف الى - 00:50:10

بين الاصوليين الى كم يجوز التركيب؟ البعض يقول لا يجوز ترتيب اكثر من خمس اوصاف. والبعض يقول لا اذا انتم تجوزتوا

بالتركيب خالص اذا اصل الفكرة والتركيب جائز. ركب كما تشاء بحسب ما ترى انت كاصولي. وكمجتهد انه العلة. تستطيع لو كان

الوصف اه عشرة او - 00:50:30

بالعشرة او العدة مركبة بين عشرة اوصاف في مشكلة؟ يعني عقلاً انه يقول لك ما في مشكلة. بما اننا جوزنا التركيب لنا ان نركب ما

دما نرى ان العلة في هذا المذكور. هي في النهاية الامر يعني ليس لذهن الاصول ان يحكمني بعدد معين من التركيب. اذا كان -

00:50:50

ان تكون العلة اوصاف مركبة فالاصل ان يكون هذا الباب مفتوح. ما ظهر للمجتهد انه هو العلة حتى لو كان مركب من عشرة وصوت لا

مانع منه. فلذلك ربما سيشير عبدالمؤمن البغدادي الى هذا الخلاف في ختام كلامه عن القياس. ولا يهمنا كثيرا لانه لا ينبني عليه الكثير
عملا - [00:51:10](#)

اذا قد يكون تكون الوصف وصف مفرد قد يكون وصف مركب. اه رابعا قد يكون فعلا قد يكون وصف فعل وقد لا يكون فعلا. وقد لا
يكون فعلا. الان ايش مثال على وصف هو في الحقيقة فعل - [00:51:30](#)

يعني حدث يقوم به الانسان قالوا مثلا رجم الزاني او الرجم الرجم بدون علاش حالاته الزنا؟ صح؟ الزنا هذا يعني وصف معنوي
موجود في شيء ولا في حدث يقوم به انسان حدث يقوم به انسان. كذلك لو قلت لك ايش علة القطع؟ قطع اليد تقول لي السرقة.
السرقة هل هي وصف معنوي - [00:51:50](#)

مثل مثل الكي مثل مثل السفر مثل مثل المرض. اه وحتى السفر والله السفر انا انظر انه ممكن يكون فعل. صح ولا لا السفر فعل
حقيقة مش فقط وصف. المرض لأ المرض وصف. عفوا وكلنا هنتكلم عن اوساط. اه السفر فعلي. المرض ليس فعل وانما - [00:52:20](#)
اول شيء معنوي يقوم بالاشياء. الكيل نفس الشيء الكيل اه ليس فعلا. هذا شيء معنوي. يكون في الاشياء مثلا الثمانية نفس الشيء
الاسكار نفس الشيء لا الاسكار ليس فعلا اذا الاسكار هو وصف يقوم في الخمر على - [00:52:40](#)

هذا التصرف نفس الشيء. بينما كما قلنا الزنا السرقة والسفر هذه افعال يقوم بها المكلف وقد لا يكون فعلا مثل مرمانا. قد يكون
الوصف فعلا وقد لا يكون فعلا مثل كما قلنا المرض. مثل الكيل اه مثل - [00:53:00](#)

الى غير ذلك من العلل الوصفية التي ليست من قبيل الافعال. فلاحظوا تقسيمات الوصف قد يكون عربيا ولازما هذا تقسيم قد يكون
وصفة ومنفية هذا تقسيم اخر قد يكون مفردا مركبا على تقسيم في هذه الوصف قد يكون فعلا وقد لا يكون فعلا. طيب - [00:53:20](#)
التقسيم الخامس. المشكلة السبورة انتهت. وبقي علينا التقسيم الخامس. اسمحو لي اني امسح هذا كله كتبته. صحيح؟ لهالسبورة اذا
هذي اقسام اربعة والان ساتكلم عن القسم الخامس. خامسا قد يكون الوصف مناسب وقد يكون ايش؟ غير مناسب. ما معنى مناسب؟
ما معنى - [00:53:40](#)

الوصف الجامع ملازم ومعنى غير مناسب. الوصف المناسب هو الذي ادركنا مناسبته للحكم ما وجه جعل هذا الوصف علة في ماذا؟
في الحكم. اه عرفنا انه هذا الوصف مناسب لهذا الحكم. لانه - [00:54:10](#)

بان يحافظوا على مقصود الشارع هذا الوصف يحقق لنا مصلحة في الحكم من خلالها نحافظ على مقصود الشارع اذكروا هذا الكلام
العلة هذه ادركنا مناسبتها. ما معنى ادركنا مناسبتها؟ عرفنا اه عرفنا - [00:54:30](#)

وجه التعليل بها؟ وكيف انها تحقق مصلحة في الحكم؟ هذه المصلحة نحافظ من خلالها على مقصود الشارع فالان الاسكار لو سألتك
هل تستطيع ان تدرك مناسبة للتحريم؟ لتحريم الخمر؟ تقول لي اه والله الاسكار انا بفهم الاسكار - [00:54:50](#)

اه بخلي الدهن يذهب فيقوم الانسان بتصرفات غير لائقة وكذا وكذا. اه فبالتالي يصلح هذا الوصف علة لتحريم الخمر. لانه من خلاله
سنحافظ على مصالح متعددة نحافظ من خلالها على مقصود الشارع في حفظ العقل. اعود ايش اقول؟ بتقول الاسكار هل انت تدرك
لحالك لو قلت - [00:55:10](#)

هل انت تدرك وجه مناسبة جعله علة لتحريم الخمر؟ تقول والله انا ادرك نعم وجه المناسبة في هذه العلة ايش وجه المناسبة بتقول
لي؟ بتقول لي والله الاسكار يذهب العقل. فالانسان يتصرف تصرفات غير لائقة. فهو مناسب هذا الوصف - [00:55:40](#)

لتحريم الخمر. الخمر الان فيه ايش اسكار؟ فهذا الوصف مناسب انه نحكمه على الخمر بانها ايش؟ محرمة ولا يلبس تناولها لانه
بالتالي ساحقق مصلحة احافظ من خلالها على مقصود الشارع في حفظ العقل. وقل ذلك في كثير من الاحكام. لكن لو - [00:56:00](#)

سألتك مثلا اه يعني مثلا جدا لو تيجي تسأل طالب اه التمر شو جريان الربا فيه. يقول لك الكي. صح؟ هل انت تدرك لماذا الكيل
مناسب لتحريم اه المفاضلة والنسيئة في التمر. في الحقيقة يصعب عليك ان تدرك وجه المناسب. ليش الكي بحد ذاته - [00:56:20](#)

ليس امر اخر ليس لماذا الكاهن هو الذي بسببه حرم المفاضلة والنساء في التمر وليس علة اخرى كثير من الناس قد لا يدرك ذلك.
ممكن المجتهد العالي يصل الى اه وجه المناسبة في الكيل - [00:56:50](#)

الذات او الوزنية لكن كثير من المجتهدين يقفون يقولون هكذا جاءت النصوص فنقف عندما دلت علينا. النصوص اخبرتنا انه العلة في كذا كذا ونحن لم نفهم وجه ذلك لكننا نسلم. الان الاصل في العلل ان تكون ايش؟ يعني او الاكثر في العلل بدنا نقول - [00:57:10](#) بدناش نقول الاصل الاكثر في العلاج ان تكون مناسبة. يعني انه الانسان يدرك وجه مناسبتها وقدرتها على تحقيق المصالح التي تحافظ من خلالها على مقصود الشارع. لكن بعض العلل قد لا تكون مناسبة. ما معنى لا تكن مناسبة؟ هنا لنحقق. ما معنى غير -

[00:57:30](#)

ايوة مش هي لا توجد فيها حكمة يدركها الله. معنى غير مناسبة اننا نحن بسبب لم ندرك وجه الحكمة او ما هي المناسبة من التعليل بها؟ طب لماذا طب عللتم بها - [00:57:50](#)

يعني لماذا جعلتموها علة؟ اذا انتم اه اذا انتم لا تدركون وجه المناسبة فيها. فنقول انتظر هذا سيقودنا الى فكرة معينة انه بعض الاحكام ايها الاحبة الذي عللها ليس المجتهد. وانما عللها منصوصة من الشارع - [00:58:10](#) صح؟ بعض الاحكام اذا انه سيأتي مع رجاء الله مسالك العلة. هناك علل ليس مجال الاستنباط الفقهي. الا الشارع هو نص عليها الامر ممتاز العلل التي نص الشارع عليها منها ما ندرك وجه مناسبتها ومنها بسبب عجزنا وضعفنا - [00:58:30](#)

لا ندرك وجه المناسبة فيه. وان كنا نجزم ان فيه مناسبة يدركها الله سبحانه او يعلمها الله سبحانه وتعالى. تمام اذا كان طب شيخ العلة مستنبطة هل يجوز ان تكون علة مستنبطة؟ يعني انا كمجتهد استنبط علة ووصف مع انه غير مناسب او لا اتلف على وجه

مناسبة - [00:58:50](#)

ممكّن؟ الان في احكام الشارع نص على هذي قلنا ممكن يكون احنا نضرب وجه المناسبة فيها وممكن نقول لا ندرك وجه بالمناسبة فيها ما عندنا مشكلة. لكن الاحكام التي لم ينص الشارع على علته. او المجتهد الان هو الذي سيقوم بالبحث عن علة - [00:59:10](#) هل يجوز ان يكون العلة المستنبطة وصف غير مناسب ويريد ان تكون وصف مناسب ولا دائما العدد يجب ان تكون مناسبة. في الحقيقة لا ايضا يجوز ان يكون الوصف المستنبط وصف مناسب. واحيانا ممكن يكون ايضا - [00:59:30](#)

وصف غير مناسب ما معنى غير مناسب؟ اننا لا ندرك وجه المناسبة فيه. طب ليه جعلتوها عنا ادارة لا ندرك وجه المناسبة فيه؟ صح ولا الان ربما الجواب الان صعب في هذه الجزئية لانه عندما ان شاء الله نتكلم عن مسالك الاستنباط العلة هناك علل تستنبط بواسطة -

[00:59:50](#)

ما يسمى تنقيح المرض. مثلا يكون هناك ذكر الشارع وساذكر تركيا بعد قليل ان شاء الله ان الشارع ذكر حكما عقب او هذه الاوصاف واحد منها هو العلة. ما قال الا علة الحكم. الوصف هذا بحد ذاته. ذكروا حكما عقب اوصاف - [01:00:10](#)

نحن ندرك انه واحد من هذه الاوصاف هو ايش؟ هو العلة. فيبدأ المجتهد ينظر هذه الاوصاف اي واحد منها هو العلة. يبدأ يقول والله الوصف بعيد. هذا الثاني بعيد. هذا الثالث اها بيحي على وصف معين يقول والله هذا الاقرب هو هذا هذا هو العلم. فهو ازاد الاوصاف

- [01:00:30](#)

التي لا تصلح وترك الوصف الاخير الذي رآه انه يصلح. قد يترك وصفا يراه انه يصلح لانه جميع الاوصاف الاخرى لا تصلح وهذا الوصف هو الاقرب للصلاحيّة. وان كان المجتهد لم تظهر له وجه مناسبتها بالتحديد. هذا ممكن. ومن اول - [01:00:50](#) كذلك استنباط العلة وهي من الواجه والضمان الضعيفة. الدوران يكون الوصف يدور معه الحكم وجودا وعدما. اقول اذا هذا الوصف هو العلة. وان كنت لم اطلع على وجه المناسبة فيه. يعني هناك احيانا بعض الاحكام صعب انك تدرك وجه - [01:01:10](#)

فيها فيذهب بعض الاصوليين الى مسالك ضعيفة للتعليم مثل مسلك الدوران وسيأتي معنا ان شاء الله ايش مسلك الدوران؟ انه هذا الحكم حاولنا نبحث عن علة مناسبة حاولنا المناسبة ما استطعنا ان نصل الى تعليل او الى وصف مناسب. لكننا وجدنا وصفا لم ندرك

وجه مناسبتها - [01:01:30](#)

لكننا رأينا الحكم يدور معه وجودا وعدما. متى وجد هذا النص؟ الحكم موجود. متى انتفى هذا الوصف؟ الحكم ينتفي. فيغلب على ظن المجتهد انه هذه الوصف هو ايش؟ هو العلم. وان كنت لم ايش؟ لم ادرك وجه مناسبتها. ما معنى لم ادرك وجه مناسبتها؟ لم -

ما هي المصلحة التي يحققها هذا الوصف؟ التي من خلالها احافظ على مقصود الشارع. فاذا هناك اوصاف مناسبة مثل ايش الاوصاف المناسبة؟ انا لو سألتك السفر وصف مناسب للقصر ولا غير مناسب؟ والله مناسب لاني افهم لماذا السفر هو علة القصر - [01:02:10](#)

المرض وصف مناسب لتعليم الفطر في رمضان. لكن اوصاف غير مناسبة مثال ذلك مثلا يقول الكي في في تحريم الربا. لماذا جعل الكيل هو مناطق تحريم الربا عند الحنابلة؟ كثير منهم يقولون لا ندرك وجهها - [01:02:30](#)

فيه ولكنه هو الوصف من خلال استخدام مسالك العلة وجدنا انه هذا هو الوصف الاصلح للتعليل به. اه وكذلك الوزن ايضا يعلل به مثلا جريان الربا في اه الذهب والفضة. وان كان كثير منهم يعدوه من الاوصاف. ان هو علة صحيحة - [01:02:50](#)

لكن غير مناسبة. ما معنى غير مناسبة؟ نحن البشر لم ندرك ما هي المصلحة التي يحققها هذا الوصف؟ التي من خلالها نحافظ على مرصود الشارع. اما هو بحد ذاته فيه فيه مصلحة نعم. تمام؟ جيد. اذا هذا هو التقصير - [01:03:10](#)

الخامس والآخر للوصف قد يكون وصلا مناسباً ندرك وجهه اه او ما هي المصلحة التي يحققها والتي نحافظ بها على الشارع وقد يكون غير مناسب. اه هذه اقسام الصورة الاولى من الجامعة - [01:03:30](#)

الصورة الاولى من الجامعة نقول ايش؟ وصف. ذكرنا له كم قسم؟ خمسة. الصورة الثانية من الجامع هو ان يكون ايش شرعيا ان يكون حكما شرعيا. ذكرنا مثال في بداية الدروس واذكر مثال اخر - [01:03:50](#)

على كون الوصف او عفوا على كون الجامع حكما شرعيا على كون الجامع حكما شرعيا. يقولون الخمر لا يجوز بيعها. علل. قالوا لانه يحرم شرب شربها. ايش العلة صح؟ لو قلت لك الخبر لا يجوز بيعه علل لماذا؟ قالوا لحرمة شربها لان شربها حرام اذا لا يجوز اني ابيعها - [01:04:10](#)

فهنا انت عليت بماذا؟ بحكم شرعي ليس وصف. هل علمت بالكيد فيها والادخار او الاسكار او كذا كذا لابد يحرم بيعها لانها مسكرة. قالوا يحرم بيعها لتحريم شربها. وتحريم الشرب علة الاسكار. تحريم - [01:04:40](#)

الشرب علة الاسكار وتحريم البيع علة تحريم الشرب والتناول. فهذا تعليل باستخدام حكم شرعي. تمام فاذا نادى مثال على النوع الاخر من الجامع فاذا بالجامع قد يكون حكما شرعيا وليس له او لم يقسمه او لم يقسمه عبدالمؤمن البغدادي الى اقسام - [01:05:00](#)

وانما حينما تكلم عن الجامع بالصورة الثانية سورة الوصف هي التي قسمها الى اقسام. ايش قال عبد المؤمن؟ قال ويكون يعني اي الجامع حكما شرعيا هذا الف ويكون وصفا هذا الثاني لما ذكر وصفا ذكر الاحتمالات او التقسيمات الوصف وصفا - [01:05:20](#)

عارضاً ولأزماً على تقسيم. مفرداً مركباً تقسيم ثانياً. فعلاً وأنا أزيد او غير فعل. هذا تقسيم ثالث نفياً وإثباتاً هذا تقسيم رابع. اه مناسباً وغير مناسب. هذا تقسيم. خامس. طبعاً منبه - [01:05:40](#)

تفسير الشيخ عبد الله الفوزاني غير مناسب بنى فيه اشكال. وليس هو المراد عند الاصوليين. ان شاء الله الفوزان هنا فسر غير المناسب. بمعنى اجد به عيب تماماً عن مقصود الاصوليين في هذا الموضوع. جيد. اه هنا - [01:06:00](#)

اه ذكر ايضا شيئاً اخر عبد المؤمن انظروا في السطر الذي يليه ماذا قال؟ قال وقد لا يكون موجوداً في محل الحكم. وهذا سبحانه الله عندما قرأت هذا النص ابتداء ارتأيت اني اجعله تقسيم سادس في الوصف. يعني انا ذكرت الوصف تقسيم - [01:06:20](#)

صح ارتأت عندما نظرت في هذا في هذا المعلومة الجديدة انه قال وقد لا يكون موجوداً في محل الحكم كتحریم نكاح حر الامة لعله رق الولد. هذا في الحقيقة حتى اضبط لك المعلومات اجعله قسماً سادساً. هذه المسألة اجعلها قسماً سادساً - [01:06:40](#)

سأذهب الى السبورة اذكر كيف اجعل القسم السادسة؟ تقول القسم السادس في الوصف هذا تقسيم جديد في الاوصاف ايضا. التقسيم السادس نقول اما ان يكون الوصف ووجود في محل الحكم واما ان لا يكون موجوداً - [01:07:00](#)

في محل الحكم. الان اولاً يا مشايخ ايش هو محل الحكم؟ ايش هو محل الحكومة الاصل والفرع. صح؟ الاصل والفرع هو محل الحكم. فاحياناً قد يكون الوصف موجود في محل الحكم. الموجود - [01:07:30](#)

في الاصل وفي الفرع. واحياناً يكون الوصف المعلل به ليس شيئاً قائماً في محل الحكم. ليس شيئاً قائماً في محل الحكم الأماكن

الصورة الأولى ان يكون الوصف موجودا في محل الحكم يعني قائما في محل الحكم. الآن انتم قلتم قبل قليل - [01:07:50](#) اه مثلا اه التمر محرم الربا فيه. ايش العلة؟ الكي. الكيل وصف موجود في محل الحكم قائمة التوبة صح؟ الكيل هذا وصف قائم موجود في التوبة. فعندما اقيس اللبن على - [01:08:10](#)

التمر في تحريم الربا بجامع الكيل. هنا الجامع وهو الكيل هذا الوصف موجود في اصل قائم به وموجود ايضا في ماذا؟ في الفرع. قائم به. طيب. نأخذ مثال على الصورة الثانية الان - [01:08:30](#)

المثال الذي ذكره عبد المؤمن البغدادي الان لو سألتك تحريم زواج الحر بالامل. ما علتة؟ نعرف لا يجوز للحر ان يتزوج اما الا وضمن شروط معينة خوف العنت. وعدم والا يجد من المال ما ينكح به الحرة. صح؟ هكذا يذكرون - [01:08:50](#)

على اية النساء ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحسنات المؤمنات اما مرقد ايمانكم من فتياتكم المؤمنات. الان فالاصل حرمة زواج لماذا؟ علم. قالوا العلة؟ قالوا هي؟ خشبة رق الولد - [01:09:20](#)

انه اذا حر تزوج امة فانجبت له اولاد. هؤلاء الاولاد حكمهم في الشرع انهم عبيد. يتبعون امهم ولا يتبعون اباهم فحتى لا تنتج لنا عبيدا قلنا لك لا تنكح ابدا. فهمت؟ انه الشريعة ما بدھا تنتج عبيد - [01:09:40](#)

الحر اذا تزوج اهل اولاد يتبعون امهم فيكونون عبيد. فحتى لا تنتج عبيد قلنا يحرم نكاح الحر من ايش للاباء الا ضمن ظروف معينة. تمام؟ الان هذه العلة وهي رق الولد. هدية قائمة موجودة وصف - [01:10:00](#)

في محل الحكم الان ايش هو المحل؟ الحكم هو التحريم. والمحل هو الزواج. زواج الحر بالامان ايش حكمه؟ محرم. ايش العلة؟ رق الولد. هل رق الولد هذه العلة؟ شيء وصف قائم - [01:10:20](#)

في المحل في محل الاصل المحل اللي هو في الاصل ولا شي منفصل عنه؟ هو شي منفصل؟ الولد هو خال عملية الزواج اصلا. يعني العلة رق الولد. لاحظوا انه التعليم رق الولد انت تعليل هنا بوصف - [01:10:40](#)

خارجا عن محل الحكم. صح؟ الوصف هذا اللي ورقة الولد. هذا شيء يتعلق بالولد. لا يتعلق لا بالزوج ولا بالامة اللي هو محل الحكم. وانما يتعلق بشيء خارج. ويصح التعليم به ما عنا مشكلة. لكن هو الان كما قلت لك عم يعطيك الاشكال التي يأتي - [01:11:00](#)

عليها الجامع في الشريعة. انت عندما تبحث ان شاء الله وتدرس في اه كتب الفروع الفقهية ستجد العلة على كل هذه الاشكال التي ذكرناها ستجد العلة حكم شرعي. ستجيبهم يعلنون بوصف احيانا يعلنون بوصف لازم احيانا بوصف عارض احيانا بوصف مثبت احيانا بوصف منفي. احيانا بوصف مفرد احيانا بوصف مركب احيانا بوصف فعلي - [01:11:20](#)

الوصف غير فعل قد يكون الوصف مناسب قد لا يظهر لك مناسبتك قد يكون الوصف موجود في محل الحكم قد يكون خارج عن محل الحكم هذه بكل هاي الاشكال التي - [01:11:40](#)

يأتي عليها التعديل في كتب الفروع الفقهية. تمام يا مشايخ؟ ممتاز. الان ننتقل الى المحور الثاني. كم من الوقت تسعة وعشرون فالان نتكلم عن المبحث الثاني. ما هو المبحث الثاني - [01:11:50](#)

الاسماء التي يطلقها الاصوليون على الجهماء عبد المؤمن البغدادي الان ايها الاحبة سيعطينا اسماء كثيرة يطلقها الاصوليون على الجامع وهو في ثنايا حديثه عن هذه الاسماء سيتكلم عن مسائل اصولية - [01:12:18](#)

وانا في الحقيقة لن اسلك مسلكه. انا ساذكر الاسماء تباعا ثم المسائل التي ذكرها اثناء السرد لهذه الاسماء ساجعلها في محور ثالث. لذلك انا ساقوم باعادة لافكار عبد المؤمن البغدادي - [01:12:46](#)

هو ذكر الان اسماء يطلقها الاصوليون على الجامع وفي ثنايا ذكره الاسماء ذكر مسائل مثل ما سيأتي معنا في المناط. ذكر انه تلقيح المرض وتخريج المرض وكذا وكذا. على هذه المسائل ساجعلها في محور ثاني - [01:13:03](#)

في المحاضرة. وان من الان ساركنز على محور واحد حتى الطالب ايش؟ يركز. ما بدھ يكون هناك تشتيت في ذهن الطالب. فمحورنا الان الذي يطلقها الاصوليون على الجامع ايش ذكر عبد المؤمن البغدادي من هذه الاسماء؟ قال اولاً يطلقوه على الجامع الملة -

وهذا واضح احيانا البعض يقول العلة لكن نحن عرفنا في البداية انه في الحقيقة العلاقة بين الجامع والعلة هي علاقة عموم وخصوص مطلق لانه كل الا نعم هي جامع لكن هل كل جامع بين فرع واصل هو علة؟ لا قد يكون الجامع هو دليل العلة او اثر العلة. صحيح حكم من احكام - [01:13:38](#)

العلة جيد صحيح من اسماء الجامع العلة ترى بعض الاصوليين يتساهل يعني حتى تعرفوا بعض الاصوليين يقول العلة بمعنى الجامع عرفت ولما يأتي يتكلم عن قياس الدلالة يفسر يقول والله الجمع بين الفرع والاصل دليل عندك وبأثر من اثارها. لذلك لا انا في الحقيقة - [01:13:59](#)

ما بحب هذا المنهج لانه يعمل نوع من التشتت في ذهن الطالب. يعني بتقل لي ايش عندك بالضبط؟ بنفهم. لا فخلوا العلة هنا في الحقيقة هي نوع من انواع الجمع - [01:14:21](#)

عرفت وان كان هو عبد المؤمن هنا قالوا من اسماء الجامع العلة. وهذا كما قلت لكم وهذا صحيح لانه كثير من الاصوليين يستخدم العلة والجامع على وجه الترادف. ولكن الافضل - [01:14:32](#)

لا تجعلهم ان لا تجعلهما آآ لا تجعلهما مترادفين هذا هو الافضل بل تجعل العلة نوع من او تجعل العلة نوعا من انواع الجامع طيب الاسم الثاني المؤثر تلاحظ انه هي التي هي الباعثة على تشبيه الحكم. الجامع - [01:14:42](#)

هو البائد على تشريع الحكومة. صح؟ فاذا هو مؤثر لكن قلنا عند اهل السنة ومؤثر بجعل الله له مؤثرا وليس على طريقة المعتزل. طيب الاسم الثالث السبب اصبروا معنا العلاقة بين الالة والسبب وقلنا العلة بالمعنى الثاني لها. سابقا ارجعوا اليك بداية حديثنا مش اعطينا العلة - [01:15:07](#)

ثلاث مصطلحات ثلاث تعاريف ونقدر نستخدم معنى الحكمة ونستخدم معنى المقتضي ونستخدم معنى العلة الكاملة. وقلنا العلة بمعنى المقتضي هي بمعنى السبب العلة اذا كانت بمعنى النقطة دي بمعنى السبب وان كان هناك خلاف. يعني في الحقيقة البعض يقول لا السبب ايش علاقة السبب بالعلة؟ انه السبب ما مش قلنا قبل قليل - [01:15:31](#)

وصف مناسب وصف غير مناسب. مم. يقول اذا كان الوصف مناسب بنسبته علة. واذا كان الوصف غير مناسبة لمدر ك وجه لماذا الشارع جعله مثلا منسب سبب ممتاز البعض يفرق تفريقات اصطلاحية يعني ما الها اثر في العلم. لا هي يعني كما قلنا تفريقات اصطلاحية بحتة ولا - [01:15:52](#)

في الناحية العلمية او الانتاجية. لذلك الان هنا في هذا الموضوع سنعتبر الكل بمعنى واحد على وجه التراث في هذا الموطن سنعتبر الكل بمعنى واحد. اذا العلة المؤثر السبب اه - [01:16:15](#)

المستدعي الادعي هذا متأخر شيخ لي. المرض الايش؟ المناط المناط هذه الكلمة ايش اصلها قالوا؟ قالوا المأخوذة هذه من اه مناطق ايش؟ ذات الله. لا الملائكة من القلب ايش نياط القلب؟ يقول هناك شيء في بدن الانسان وفي الحقيقة لا اعرفه القلب معلق به - [01:16:32](#)

القرن معلق به انهيار ربما الشريان ولا وريد ولا شيء من هذه الامور يسمونه نياط داخل بدن الانسان والقلب معلق على هذا النياط فكأنني بمعنى علاقة والعلة والجامع في الحقيقة هو نياط هو علقها يعلق عليه ايش؟ الحكم - [01:17:01](#)

فلذلك اطلقوا كلمة المنار على ايش؟ على الجامع قالوا لانه يشبه نياط القلب الذي يعلق عليه القلب فكذلك الحكم يعلق على ماذا على آآ علته او على جامعه فانت انظر ايها الحبيب عندما تقول تحريم الخمر - [01:17:20](#)

على ماذا تعلقه؟ على الاسكان صح فمن هنا كلمة المهاض وهذه الكلمة يعني ذكر عندها عبد المؤمن البغدادي بعض التقسيمات ساؤجل انا هذه التقسيمات الى مبحث اخر. طيب. خامسا اذا العلة المؤثر تسمى يسمى السبب. يسمى المناط - [01:17:41](#)

يسمى ايضا ايش؟ المستدعي لانه العلة هي التي تستدعي الحكم. تطلب الحكم. لذلك سمي ايش مستدعي انا مش استدعيك يعني اطلب منك حضور اليس كذلك؟ فكذلك الجامع او العلة تسمى ايش؟ المستدعي لانها استدعت من الحكم الحضور - [01:18:04](#)

فكان الاسكان هو الذي استدعى للتحريم للخمر هو اللي طلب منه الحضور كذلك تسمى السادس المقتضي تمام السابع قالوا المظنة

وهذه ربما مرت معكم هذا التعبير. تسمية العلة مظنة ممتاز وقلنا لماذا تسمى العلة مظنة - [01:18:24](#)

مرمى على هذا سابقا والان ربما اعيد باختصار تصويره. الان قلنا ايها الاحبة عن الحقيقة الاحكام تمام؟ اعطيك مثال من خلاله عن طريق التفكير احسن. لو قلت لك القصر في السفر ايش عملته - [01:18:52](#)

اعطيني العلة الحقيقية. بديش العلة الاصولية. بدي افرق بين العلة الحقيقية غير اصولية. بتقول لي والله قصر في السفر الشارع جاء به رفعا للمشقة هذه علتة دافع عن المشقة الان عند الاصوليين لا يجوز ان تجعل دفع المشقة وان كان هو العلة الحقيقية اللي هو بعبارة اخرى هو الحكمة - [01:19:09](#)

لا يجوز ان تعلل به لماذا لانه قلنا وصف غير منضبط والاحكام ما لا يجوز تعليقها على الاوصاف غير المنضبطة. لازم تعلق على اوصاف منضبطة. فماذا يفعلون في هذه الحالة الاصوليون - [01:19:31](#)

يذهبون يبحثون عن ايش؟ عن وصف منضبط هذا الوصف هو مظنة وجود الحكم معه عادة عفوا وجود الحكمة معه عادة يذهبون يبحثون عن ايش؟ عن وصف منضبط. هذا الوصف هو ليس العلة على التحقيق. هو ليس حقيقة هو العلة. لكن هذا الوصف - [01:19:47](#)

انه منضبط يصلح ان نعلق الحكم عليه ونجعله هو العلة الاصولية. ويكون هذا الوصف هو مظنة. ايش يعني مظنة يعني يغلبوا على الظن وجود الحكمة معه عادة كلمة ماضنة يعني يغلب على الظن وجود الحكمة معه عادة. وجود العلة الحقيقية معه عادة - [01:20:12](#)

لاحظوا كيف انا افرق بين العلة الحقيقية والعلة الاصولية العلة الحقيقية هي الحكمة الان ايها الاحبة ركزوا معي في هذه الجزئية اذا كانت الحكمة وهي العلة الحقيقية منضبطة ظاهرة نستطيع ان نعلق الحكم عليها مباشرة لتوفر شروط العلة في سندسها ان شاء الله فيها. اذا كانت العلة الحقيقية هي الحكمة. تنطبق عليها جميع شروط العلة - [01:20:38](#)

ظاهر منضبط كذا فعلنا الحكم على الحكمة مباشرة لصلاحياتها للتعليم هنا لا لا اعبر بما قلنا لا اعبر لماذا؟ بالمدينة لاني علقت الحكم على الحكمة مباشرة ومتى يجوز ان اعلق الحكم على الحكم مباشرة؟ اذا كانت الحكمة تتوفر فيها شروط التعليم. من لا اعبر عن العلة بانها مظنة - [01:21:06](#)

اذا كانت العلة الحقيقية الحكمة لا تصلح للتعليم لانها غير منضبطة او خفية او اختل فيها شرط من شروط العلة الاصولية فابحث عن وصف ظاهر منضبط تتوفر فيه الشروط واعلق الحكم على هذا الوصف الظاهر المنضبط. هذا الوصف الظاهر المنضبط اسميه - [01:21:31](#)

لانه يغلب على الظن وجود الحكمة معه عادة فإذا هل دائما العلة تسمى مظنة؟ لا متى تسمى ماضنا اذا لم تكن هي العلة الحقيقية الحكمة. اذا كانت العلة هي نفس الحكمة العلة الحقيقية هي التي علقنا الحكم بها مباشرة. هناك ما يسمى هذه العلة - [01:21:51](#) مظنا ليه؟ لانه هي لانه هي بنفسها العلة. هي ليست مظلة وجود حكمه بل هي الحكمة بذاتها. لكن لما يكون عند الحكمة لا تصلح للتعليم لاختلاف شرط من الشروط اما لعدم انضباطها مثل رفع المشقة. فابحث عن وصف مناسب. اعلق الحكم عليه - [01:22:14](#) هذا الوصف المناسب تتوفر فيه شروط التعليم ويكون هو مظنة وجود الحكم معه الحكمة معه عادة. مثلا هنا في مسائلنا الاصوليون بحثوا عن وصف ظاهر منضبط يعلقون عليه القصر فقالوا السفر - [01:22:34](#)

مسافة واحد وثمانين كيلو. بالضبط. السفر مسافة واحد وثمانين كيلو. والله هذا هو الصبادي المنضبط. لاحظ بالحد. واحد وثمانين كيلو. قطعت تقصر. ما قطعها ما في قصر. ليش هذا التحديد الدقيق؟ البعض عفوا يعني بعض الناس الجهال يستهجن بالشريعة. ويقول يعني يا شيخ يعني لو مشيت - [01:22:50](#)

وسبعين انا مش راح اقصر واذا مشيت واحد وثمانين راح اقصر اقول نعم نعم هذا هو الواقع. لماذا؟ حتى لا يتلاعب احد بالشريعة. الشريعة تريد الانضباط. شريعة منظمة دقيقة على المسطرة - [01:23:12](#) واحد وثمانين تقصر غير هيك ما في قصر. حتى تنضبط الاحكام ولا تترك لاهواء البشر. البشر لو تركوا لاهوائهم ماذا سيحدث الاحكام

الشرعية؟ تضييع يعني هي ضايعة من دون ما تعلق بها واقف فما بالك لو علقت باهوائهم. فلازم السفر واحد وثمانين كيلو مسافة حدية خلص. وصف ظاهر منضبط - [01:23:25](#)

القصر عليه. هو ليش واحد وثمانين؟ قالوا هو مظنة يعني يغلب على الظن وجود المشقة مع هذه المسافة فاكتر طب يا شيخ انا ثمانية وسبعين ما فيش فيش معها مشقة ونقول لا ممكن يكون معها هذا الوصف مشقة لكن نحن نريد وضع مسطرة وهذه المسطرة التي وضعناها ليست - [01:23:45](#)

مجرد هوانا من خلال استقراء نصوص الشارع في النهاية لا يلزم ان يكون عفوا عندي نص قطعي انه المسافة واحد وثمانين كيلو لكن الفقهاء وضعوا هذه القطعية من خلال حسما للشرعية - [01:24:06](#)

وابعدا عن تلاعب المتلاعبين. ونحن مع هذا المنهج تمام؟ كذلك لما تأتي في مسائل الحمد لله ايام الجمع والقصر كثيرة في بلدانا. البعض ربما يستخف بالمذاهب الفقهية ترى ايها الاحبة وبضوابطها - [01:24:22](#)

لما تأتي مثلا يقول الحنابلة ما علة الجمع بين المغرب والعشاء؟ لانه احنا ما عندنا جمع في المطر بين الظهر والعصر عندنا الجمع بين المغرب والعشاء. ما العلة؟ قالوا اما ان يكون هناك مطر يبل الثياب - [01:24:36](#)

او هناك ريح شديدة باردة لا باردة فقط الا في ليلة مظلمة لأن البعض احيانا يقرأ هذه الاوصاف التي يعلق عليها الجمع بين المغرب والعشاء فيقول لماذا يعني هذه الحبكة يا شيخ خلص في غامة سودا ممكن - [01:24:51](#)

النجمة يعني انظر كيف الناس كثير ما اجد هذا التخاطب مع العوام. انه يا شيخ هادي غيمة سودة والارصاد الجوية قالت انه ان شاء الله السنة ممكن يكون في مطر - [01:25:10](#)

توقعات تجمع بلاش تمطر. يا اخي الشريعة لا تبنى على انه نخاف من كذا ونخشى من كذا وممكن يحدث كذا. لا الشريعة عندها اوصاف ظاهرة منضبطة يعلق عليها الاحكام فيكون المطر الذي يبل الثياب او ريح شديدة باردة لا بارد رقم الا في ليلة مظلمة. عندما تقرأ هذا في كتب الحنابلة - [01:25:20](#)

بدك تعرفهم الان يحاولون ضبط الحكم. حتى لا يكون تعديل حكم الجمع بين المغرب والعشاء. هكذا على التساهل والله. خلص وجود المشقة اجمعوا المغرب والعشاء. طب المشقة لاخونا الختار ابو محمد ليست هي المشقة للشباب محمد ابنه. اليس كذلك؟ الامور هذه لا يمكن ان تترك - [01:25:42](#)

تختلف امورهم فقالوا نضع ضوابط حدية. هذه الضوابط هي يغلب على الظن وجود الحكمة معها. ترى يغلب على الظن. فنحن حينما نقول الجمع مع الريح الشديد الباردة نحن لا نقطع بوجود الحكمة وانما نقول ايش؟ يغلب على الظن. صح؟ هكذا نقول - [01:26:02](#)

لما نقول المطر الذي يمل الثياب صار ممكن يكون مطر يبل الثياب لكن احيانا النجوم يكون دافي وفعليا ما في مشقة كبيرة لكن خلص في كل الثياب يجوز الجمع تمام؟ لانه يغلب على الظن وان لم يصل الى درجة القطع واليقين. فهتم؟ اذا باختصار هذا الفائدة التي اردت انه هذا الاسم هو المظنة هذا ليس لكل - [01:26:22](#)

وانما لليلة اذا لم تكن هي الحكمة. اما اذا كانت العلة التي يعلل بها الحكم هي الحكمة مباشرة فلا عبر المظنة. وظحت الفكرة يا مشايخ؟ تمام. اذا كان الاسم ذكرنا الان - [01:26:45](#)

سبعة اعود اخشى ان اكون فوت اسم او شيء بتلاقوها هذه السباحة. تمام نقرأها سريعا مع بعضنا قال اه وله القاب منها الان هذا المسألة المبحث الجليل قال وله القاب يعني الجامع له القاب. ايش منها؟ قال العلة. وقد سبق تفسيرها. ذكرناها في الاحكام الوضعية وذكرنا اسماءها الثلاث - [01:27:01](#)

وعفوا معانيها الثلاث والعلة هنا عند في باب القياس هي بالمعنى الثاني. العلة هي المقتضي للحكم. اللي هي نفس بعض الجامع. ما هي الجامع اليس كذلك؟ ففي النهاية هي ايش؟ هي بمعنى الجامع هي المقتضي للحكم. لكن انت بدك تفسر يعني هي اسماء صحيح مترجمة - [01:27:30](#)

من حيث ان جميعها بمعنى المقتضي للحكم لكن لماذا سميته مؤثر؟ طب لماذا اعطيت الاسم الاخر والمستدعي؟ لماذا اعطيت الاسم

الآخر للمهمة؟ بتحاول كسر لماذا اطلقت كل اسم؟ لكن في النهاية كلها مشتركة في معنى واحد ملتقي وهو ماذا نأكلها هي المقتضي للحكم هي الجامع - [01:27:50](#)

لذلك لا حضور الان مثلا سيفسر المؤثر. قال والمؤثر هذا الاسم الثاني. ايش المؤثر؟ قال هو المعنى الذي عرف كونه مناطا للحكم بمناسبته انت لو كنت مؤثر هو المقتضي للحكم وهو نفس القضية ما عندنا مشكلة لكن حاول يعطيك يعني الان كل هذه التعاريف التي يذكرها لكل اسم هي في الحقيقة في النهاية هي - [01:28:10](#)

الاول المقتضي للحكم لكن بحاول كما قلت لك يضيفي على كل اسم او يبين لماذا سمي الجامع بهذا الاسم؟ ما وجه المناسبة؟ في تسميته بهذا الاسم فقال مثلا لماذا يسمى الجامع مؤثرا؟ قال هو المعنى الذي عرف كونه مناطا للحكم - [01:28:33](#) مناسبة هنا كأنه يعني يذهب الى انه المؤثر اضيق من الجامع. لانه يخص المؤثر في ماذا؟ بالواضاف التي عرفت مناسبتها للتعليم. انه قال ايش؟ هو المعنى الذي عرف كونه مناطا للحكم يعني علة للحكم. بسبب - [01:28:57](#)

مناسبة بسبب ايش؟ مناسبة فعرفنا مثلا الاسكار لماذا لماذا هو لماذا لا الازكار هو العلة صح؟ يسمى مؤثرا ايضا. لماذا نسميه مؤثرا؟ نسميه جامعا. طبعا هنا طبعا في يعني هاي خطرت في بالي قبل قليل اردت ان اقولها. كلمة الجامع - [01:29:20](#) الجامع لا استخدمها الا في حالة وجود قياس يا مشايخ. ما هو اسمه جامع. يعني متى انا بستخدم كلمة الجامع لما بدي اقوم بعملية قياس اجمع بين فرع واصل ممتاز - [01:29:46](#)

لما انا بدي اكون فقط اريد البحث عن علة حكم في نصوص الكتاب والسنة. من دون ارادة الحاق فلا به. هنا لا اعبر عن هذه العلة صح يعني احنا قلنا عندنا اسم علة وسبب ومناطق ومستدعي ومقتضي ومؤثر وما ظنا. هسا هذي الاسماء نستخدمها. سواء اردنا الجمع - [01:30:01](#)

يعني الحاق فرع باصل او مجرد انه وجدنا حكم في الكتاب او في السنة اردنا ان نبحث عن علتة. من دون ان يعني لا اريد ان اقوم بعملية جمع لا اريد ان اقوم بعملية قياس - [01:30:23](#)

انا فقط اريد ان ابحت عن علة حكم ورد في الكتاب او في السنة. الان ما ساخذه وما اصل اليه من العلل ما كانت علة منصوصة من الشارع ابتداء او انا استنبطها بسميه علة بسميه سبب بسميه مظنة بسميه مستدعي مرتبط بمرض ما عندي مشكلة. متى بسميه جامع - [01:30:36](#)

اه اذا اردت ان اجمع بين فرع واصل. لانه لانه كلمة الجامع ما انا بدك تفهمها الجامع. ايش يعني جامع يعني اللي اجمع بين الفرع والاصل. اذا ما بستخدم ولا اطلق على العلة وعلى السبب وعلى المنارة وعلى كل هذه الامور السبعة. كلمة - [01:30:57](#) الجامع الا في حال ايش؟ ارادة الجمع. يعني ارادة الحاق فرع باصل. حينئذ اسمي العلة الجامع لانها هي التي بالحقيقة جمعت بين الفرع والاصل في الحكم. فهمنا هذه الجزئية؟ اما اذا قلت انت لا تريد ان تقوم بعملية جمع والحاف وقياس ابدأ - [01:31:17](#) ابدأ. انت عندك نص حكم في الكتاب او في السنة انت مجرد تبحث عن علة هذا الحكم. في هذه الحالة لا اسميه هذا العلة المأخوذة لا اسميها ايش جامعا وضعت هذه الفكرة؟ تمام. فاعود الى قال المؤذن هو المعنى الذي عرف كونه ملاط للحكم بمناسبتها. يعني انت ولد حكم في الكتاب او في - [01:31:37](#)

بدأت تبحث عن المعنى الذي من اجله شرع هذا الحكم فوجدت معنى مناسباً فعرفت انه الشارع اتى بهذا الحكم بسبب هذا المعنى المناسب. تمام؟ فمثلا الله عز وجل والنبي صلى الله عليه وسلم اه يبين لنا ان الخمر محرم. فانت بدأت تبحث تبحث - [01:31:59](#) عن هذه العلة. اذا وجدت علة منصوصة يعني الشارع نص عليها ليس لك ان تبحث عن مناسبتها وعدم مناسبتها. يعني فهمت مناسبة ما فهمت مناسبتها ايش وظيفتك؟ التسليم لانه الشارع هو الذي نص عليها - [01:32:23](#)

تمام؟ ونسميها مؤثر او اسميها مؤثر بخلاف ما يوهمه تعبير عبد المؤمن ان المؤثر هو المعنى الذي ادركنا وجه مناسبتها في الحقيقة يعني هذه العبارة انا احاول ان اوسعها اكثر لانه حتى لو كانت علة منصوصة الشارع قال انا حرمت كذا لكذا - [01:32:39](#) اه هذا لكذا ادركت مناسبتها او لم ادرك مناسبتها هو المؤثر لأن الشارع نص عليه وانتهى الأمر تمام الان اذا كان الشهادة لم ينص

على العلة وأنا ساقوم باستنباطها نعم اين اذا فالاصل العام انك تحاول ان تبحث عن المعنى المناسب لتعليق هذا الحكم عليه -

01:33:01

لذلك ايها الاحبة آآ انا لا احب ان اتطرق الان لتعريف المؤثر وتعريفات الاخرى. لاننا نريد ان نحافظ على وحدة الموضوع. خالص انه

هذي اسماء لايش للجامع الذي نلحق به الفرع بالاصل - 01:33:25

كلياتها بنفس المعنى العام. لانه دائما لما يكثر الكلام كل مرة تأتي بتعبير جديد الطالب ايش بصير فيه؟ بطيح. كل مرة بتعطيني

تعريف جديد مو هون تعريف اخر. وهناك كمان تعريف ثالث. مع انك في النهاية - 01:33:40

نفس المقصد فكثرة العبارات احيانا وكثرة الكلام في جزئيات بتعريفات متنوعة تبعد مرة المؤثر هنا بشيء وثم بعد ذلك سيعرف الممر

ثم تعرف تشعر الطالب بنوع من الضياع انه ايش هذا؟ طب ايش علاقة هذا؟ وانت في الحقيقة الموضوع واحد - 01:33:56

فلذلك قلت لكم لا تهتموا كثيرا الان بالتعليقات التقوا فقط بالاسماء. انه اسم العلة اسم مؤثر. الثالث المناط. ايش المناط؟ الاسف يفسر

معنى خطوة قال هو من تعلق الشيء بالشيء. هذا معنى كلمة المناط لغة. قالوا منه نياط القلب. لعلاقته - 01:34:13

كانه هناك في علاقة يعلق عليها القلب تسمى نيات ومنها اخذنا كلمة ايش؟ المرض ايوا شو المناطق اسمها؟ تمام ما عندي مشكلة

طيب قال فلذلك هو عند الفقهاء متعلق الحكم - 01:34:33

لذلك يعني هو يريد ان يبين وجه المناسبة بين المعنى اللغوي وبين المعنى الايش؟ الاصولي. انه لماذا تسمى العلة او الجمع مرض؟

لانه المرض اصله مأخوذة من نيات القلب. النيات هي العلاقة التي يعلق عليها القلب. والعلة والجامع هو علاقة يعلق عليها الحكم. ففي

وجه مناسبة - 01:34:53

جايين لي ذلك فلذلك هو عند الفقهاء متعلق الحكم. كما ان نياط القلب هو متعلق القلب. تمام. قالوا والبحث فيه قال اما لوجوده

تحقيق المناط او تنقيتها لعنا. ودعونا ننتقل الى النقطة الرابعة. ساعيده بترتيب اخر. نذهب الى الاسم الرابع. قال المظنة. هنا ذكر -

01:35:13

المظنة اصلها مأخوذة من الظن وظلنا احنا درسناه في قطر الندى العادة فيه ان يكون معنى الرجحان. وقد يستخدم بمعنى اليقين

ولكن الاغلب ان يكون بمعنى الرجحان وان كان يستخدم بمعنى اليمين. وهي من ظلمت الشيء - 01:35:33

وقد تكون بمعنى العلم يعني بمعنى اليقين. لذلك قلت لك ولا شيء فسر بمعنى اللغوي للمظنة. هي من ضلالة الشيء قد تكون بمعنى

العلم كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم ان يجزمون وليس هنا بمعنى الرجحات. وتارة بمعنى الرجحان رجحان

للاحتمال وهذا هو الغالب - 01:35:51

وهذا هو رضانا بدي اقول ما عم بروحان ولانها تأتي في الاصل ها لاحظ ايش قال ولانها في الاصل بمعنى الرجحان وليس بمعنى

اليقين فقال فلذلك هي الامر. اكتبوا تحت الامر يعني الوصف - 01:36:11

هي الوصف المشتمل على الحكمة وهذا واضح اظن مع الشرح الذي شرحتة قبل قليل انه العلة بدنا نسميها مظنة اذا كانت العلة هي

وصف مشتمل على الحكمة وليست هي الحكمة مباشرة - 01:36:28

صح وضحت لكم عنها قبل قليل في تفصيله. طيب. لذلك قال اه فلذلك هي الامر يعني الوصف المشتمل على الحكمة الباعثة على

الحكم. ثم قال واما قطعاً كالمشقة في السفر او احتمالاً كوطأ الزوجة بعد العقد في لحوق النسب. فما خلا عن الحكمة ليس بمظنة -

01:36:42

هذا خلونا اقف معه. الان قلت لكم قبل قليل اه الوصف الظاهر المنضبط الذي يشتمل على الحكمة هو الذي يعلق عليه الحكم في حالة

كون الحكمة ايش لا تصلحوا للتعليم بها - 01:37:03

لأنها غير ظاهرة او غير منضبطة الى اخر الشروط. تمام واضحة ولا ضايعة معك الامور؟ تمام. الان يقول هذا الوصف الذي تريد ان

تجعله علة للحكم. لانه يغلب على الظن وجود الحكمة فيه - 01:37:17

قال اما ان تكونوا لاحظوا ايش العبارة الان؟ ما قال يغلب على الظاهر. قال اما ان يكون قطعاً مشتمل على الحكمة واما ان يكون ظن

غالبا مشتمل على الحكمة. احتمالا يعني احتمالا راجحا - [01:37:35](#)

فلاحظوا هو كانه يريد ان يأكل لاحظوا انا قبل قليل ما شرحت لكم قلت الوصف هو ايش الوصف الذي يشتمل على الحكمة لماذا يسمى مضا قال انه يغلب على الظن وجود الحكمة فيه. الشيخ قلنا الان عبد المؤمن بده يعطيك تقسيم. لا بد يقول لك هذا الوصف. الظاهر المنضبط - [01:37:53](#)

الذي يشتمل على الحكمة قال اما ان يكون هو قطعا الحكمة موجودة فيه واما ان يكون وجود الحكمة في ضمنه احتمالا راجحا وفي كلا الامرين يجوز التعليل به سواء كانت الحكمة موجودة فيه قطعا او كانت العلة موجودة فيه عفوا او كانت الحكمة موجودة فيه - [01:38:15](#)

اكتمالا راجحا وكأنه يريد ان يقول بما انه الظن اصلا في اللغة يأتي بمعنى القطع اليقين ويأتي بمعنى الاحتمال الراجح فكذلك اطلق على العلة مظنة وتكون هي مظنة بمعنى اليقين يعني يقطع وجود الحكمة معها او بمعنى ايش؟ الرجحة - [01:38:37](#)
يعني يغلب على الظن وجود الحكمة معه. وان كان يعني هل هناك فعلا دائما علل او صار ظاهرة مرتبطة قطعا دائما توجد الحكمة معها. هذا الذي هو يعني مناطق البحث عندي هنا. والاكثر يقول ان - [01:38:58](#)

المظنة او العلة عفوا العلة تسمى مظنة لانه يغلب على الظن وجود الحكمة معها. الان في الحقيقة لا مانع عندي يعني لا مانع تكون الحكمة دائما موجودة ما الوصف؟ لا مانع عندي ان تكون هذه المظنة هذه العلة التي نسميها مظنة ان تكون الحكمة دائما موجودة معها. لا مانع - [01:39:15](#)

عندي من ذلك وسيبقى اسمها مظنة لانه الاصل انه وجود الحكمة معها ليس دائما مستمرا وانما هو ايش؟ غالب راجح هذا هو الاصل. طيب الان سنبحث الان يعطينا مثال على مظنة الحكمة توجد معها قطعا. ايش المثال الذي اتى به - [01:39:38](#)
قال كالمشقة في السفر الان نحن جعلنا السفر هو ايش؟ علة القصر. صح؟ وقلنا لماذا السفر؟ والسفر واحد وثمانين كيلو؟ لانه هذا الوصف انا قلت لكم قبل قليل يغلب على الظن وجود الحكمة فيه وهو المشقة - [01:39:59](#)

لكنه عبد المؤمن هنا يقول ايش ان الحكمة موجودة في هذا الوصف قطعا ليس مجرد احتمالا راجحا ويجعلها موجودة في ايش وصلها لدرجة القطع. فهل هذا الكلام صحيح؟ او ليس بصحيح؟ هذا دورك انت تبحث عنه انت تقتنع بهذا الكن او لا تقتنع. انا في الحقيقة اجد انه - [01:40:18](#)

ليس قطعا مشتمل على الحكمة. وهي رفع المشقة بل وجود هذه الحكمة معه احتمال راجح. ولا يصل الى درجة القطع هو جعله من مرتبة ايش القطع الحالة الثانية ان يكون هذا وصف المظنة مشتمل على الحكمة لكن قد احتمالا ايش؟ راجحا - [01:40:42](#)
احتمالا راجحا. ايش المثال الذي طرحه؟ في الحقيقة انا ساعدل هذا المثال الذي طرحه. بسم الله انظروا ما هو المثال بالتعذيب طبعا المثال بتعديل. الان نقول اه لحوق النسب بالرجل - [01:41:06](#)

على ماذا يعلق الان هي علته الحقيقية ما هي هو دخول النطفة من الرجل الى رحم المرأة هي التي تجعل هذا هذه النطفة التي ان شاء الله تخرج طفلا جنينا تجعل هذا الجلي يلحق نسبه هو بالرجل - [01:41:26](#)

فالعلة الحقيقية للحقوق النسب الطفل بالرجل ماذا؟ علته الحقيقية دخول النطفة من الرجل الى رحم المرأة ثم تنجب فهذا الطفل يلحق نسبه بابيه لكن دخول النطفة الى رحم المرأة وتعلقها هل هذا امر ظاهر وجلي ولا امر خفي - [01:41:50](#)

خفي يعني احنا ما لا نستطيع ان ندخل في بيوت الناس اولاً ولا نستطيع ان نجزم ان النطفة انتقلت من الرجل ودخلت في المرأة وتعلقت واحد فهذا امر خفي. لذلك لا استطيع ان اعلق حكم لحوق النسب عليه - [01:42:13](#)

هسا هذه العلة الحقيقية لا استطيع ان اعلق لحقوق النسر بناء عليها شرعا ما بقدر انا خفية. فاحتاج الى وصف ظاهر منضبط يغلب على الظن احتمال راجحا وجود هذه العلة الحقيقية معه - [01:42:31](#)

ايش هو؟ قالوا عقد النكاح عقد النكاح. فاذا رجل تزوج امرأة فجاء طفل مباشرة ينصب الطفل لابيه. اذا لقي النبي صلى الله عليه وسلم الولد لمين بالفراش بشكل حديث الولد - [01:42:44](#)

امراة انجبت طفلا طبعاً هم يضعون ضوابط وشروط الفقه انه مثلا خلال اذانة اذا انجبت بعد العقد بايش بست اشهر فصاعدا اذا انجبت مثلا بعد العقد بشهرين ما بتستحيل يعني. فلا بد يكون وهذا ساعلق عليه الان. ساعلق عليه الان على هذه الجزئية. المهم بضوابط معينة - 01:43:03

اذا وجد عقد النكاح والامراة انجبت في الوقت المعتبر شرعا. هذا الولد مباشرة لم تناسبه بابيه. النبي صلى الله عليه وسلم قال ولد الفراش. مع ان هل ادركنا علة لحقوق النسب حقيقة؟ لا. لكن لاني لا استطيع ان ادركه لان امر خفي. علقنا لحقوق النسب على امر - 01:43:22

ظاهر منضبط وهو عقد النكاح لانه يغلب على الظن وجود العلة الحقيقية معهم صح؟ هم وهنا هل نحن نجزم قطعا انه العلة الحقيقية موجودة؟ ولا الاغلب؟ هو الاغلب لانه عفوا ممكن تكون المرة زالت ممكن - 01:43:42

صح ولا لا مش ممكن؟ عقلا وهذا واقع ممكن تكون المرة زالت وائل جبل والزلمة زوجها ما هو داري والطفل نسب الى رجل خطأ. والامراة سكتت عن والعياذ بالله هذه الجريمة - 01:44:01

ممكن. فلذلك نقول نحن عقد النكاح بالنسبة لنا هو احتمال راجح وجود العلة الحقيقية معه ولا نستطيع ان نجد الجزم نصل للجسم والقطع انه ممكن تكون المرة زنت بعد النكاح مباشرة ممكن - 01:44:15

فبالتالي هو يغلب على ظل وجود العلة فيه الحقيقية وان لم يكن يوصلنا لمرحلة القطع. لكن هو السفر لأ بالنسبة لعبد المؤمن البغدادي السفر قطعا توجد المشقة معه. وانا في الحقيقة لا اجدها قطعيا - 01:44:30

عن وجود المشقة لا اجد قطعية الا اذا قلنا انه ايش؟ كان ينام من سفر الا وفيه نوع ولو ضئيل من المشقة كانه هيك يريد ان يقول عبد المؤمن انه ما بنسفر حتى لو كنت باعلى انواع الترفع في طائرة من الطائرات الامريكية الضخمة هذه اللي فيها ما لذ وطاب. قد يكفي من - 01:44:45

شق خوف سقوط الطائرة مثلا مش مصارف الطائرة وخاف تقع. هاي حضرتها مشقة. فما من سفر الا وفيه نوع من المشقة ولو ضئيل. فبالتالي لا يمكن ان يخرج السفر بالمشقة - 01:45:07

يعني بناء على هذا ممكن ممكن نقول يعني انه كلام عبد المؤمن البغدادي صحيح انه السفر توجد معه الحكمة العلة الحقيقية قطعا دائما. بينما هنا توجد العلة الحقيقية راجحا وليست دائما. طيب. طب برأيكم ايها الاحبة - 01:45:20

اذا كان الوصف الان هذا قلنا عبد النكاح هناك توجد معه الحكمة احتمالا راجحا. لو انه هذا الوصف في صورة من الصور خلا من الحكمة قطعا هذا الوصل اسمه عبد النكاح. احنا جعلناه هو الذي يعلم به لحقوق النسب بسبب ايش؟ وجود الحكمة معه احتمالا راجحا. لو انه هذا - 01:45:37

وصف في صورة من الصور خلا من الحكمة قطعا. هل يجوز حينئذ ان يبقى هو مناط الحكم؟ لا ويمثل الفقهاء بهذه المسألة طبعاً في عرفهم القديم قالوا لو ان رجلا مشرقيا من اهل العراق من المشرق او الشام. تزوج امراة مغربية - 01:46:03

ليبية ولن يفارق كل منهما بلده علمنا قطعا انه ما حدا فالق والده طبعاً زمان يعني لما تصور الفقاية تصور هاي الصورة القديمة تجدها في كتبهم ما في طائرة ولا تلفون ولا سيارة ولا حاجة. الجمل يروح - 01:46:22

فلو قالوا ان مشرقيا تزوج مغربيا. فالمغربية انجبت طفلا هل ترى كيف تزوجوا يا شيخ اصلا؟ طب ما هو واحد في المشرق وواحد في المغرب بالمكاتبه يا شيخ مش فينا اياها. بالمكاتبه. يعني بعث رسالة لها. ولوليها انه تنكحني فقالوا انت حقك - 01:46:39

ويا هل اشترط وجود الاثنين في مجلس العقد لا يشترط ممكن الاثنين شافوا بعض زمان قبل الخمس طعشر سنة وبعد عشرين سنة حبوا يتزوجوا. المهم بالمكاتبه تم عقد النكاح بينهما. فهذا مشرك ليش ساكن في المشرق - 01:46:55

وتلك المرأة ساكنة في المغرب. فانجبت طفلا تلك المرأة. هل نلحق هذا الطفل بابيه؟ بناء على انه في عقد نكاح يا شيخ ولحقوق النسب انتقلت يعني يعلق على وجود عقد هنا يوجد عقد. اقول صحيح هنا يوجد عقد نكاح لكن هنا عقد النكاح نحن نجزم قطعا بانه

- 01:47:09

انه لا يشتمل على العلة الحقيقية وهو احتمالية دخول النطفة من الرجل على رحم المرأة. لانه الاثنين ما حداث التقى ببعض وهو في المشرق وهي في المغرب. ولم يفارق احد منهما بلده. كيف يعني انتقلت الامور - [01:47:29](#)

فهنا نجزم انه عبد النكاح لا يشتمل على ماذا؟ على العلة الحقيقية على الحكمة الحقيقية للحقوق النسب. وهي دخول النطفة من الرجل الى رحم المرأة. فبالتالي لعقد النكاح بهذه الحالة والصورة لا يعلق عليه لحقوق النسب ولا نقول بلحقوق النسب - [01:47:44](#)

فهمتو؟ فالمضلة ايها الاحبة متى نقبلها اذا كانت تشغل على الحكمة قطعاً او احتمالاً راجحاً. والبعض يقول حتى لو كان احتمالاً مساوياً. حتى لو ما كان احتمال راجح لو كان الاحتمال يعني خمسين بالمائة خمسين بالمائة. اما اذا كانت لا تشتمل على الحكمة هي نفس هذا الوصف. في صورة من الصور فقد اشتماله عن الحكمة تماماً انتهى - [01:48:00](#)

لا يجوز ان نعلق الحكم عليه. وضعت الفكرة؟ تمام فهذا اذا قضية تسمية الجامع بالمظلة. كذلك يسمى الجامع بالسبب. قال واصله يعني السبب ايش هو في اللغة العربية؟ قال هو من - [01:48:25](#)

توصل به الى ما لا يحصل بالمباشرة. احنا عرفنا السبب سابقا انه ما يتوصل به الى غيره. هنا اعطاك تعريف مقبول ايضاً انه السبب ما يتوصل به الى ما لا يحصل بالمباشرة. الان اذا انت شئ تستطيع ان تتناوله مباشرة لا تحتاج الى استخدام سبب - [01:48:40](#)

لتناوله. صح؟ اذا كان الى واسطة عقودك. اذا كان الشئ لا يستطيع ان اتناوله بالمباشرة احتاج الى سبب الى واسطة الى وسيلة لتناوله لذلك الماء عندما يكون في البئر فئة قاع البئر انا لا يستطيع ان اقترب منه مباشرة. فاحتاج الى ايش؟ الى واسطة. ايش هو الحبل؟ حبل معلق بدنوما. اقوم بواسطة هذا الحبل - [01:48:59](#)

لماذا؟ باغتراف الماء. هذا الحبل يسمى سبباً هذا الحبل يسمى سبباً لاني توصلت به الى الماء الذي لا يستطيع ان يحصل عليه بالمباشرة بعد البئر ثم قال اذا هذا هو السبب والمتسبب يطلق على من هذا المصطلح؟ هو المتعاطي للفعل. فانا متسبب والحبل سبب. صح - [01:49:23](#)

هو اعطاك قرانك على الهامش الاستطرادات من هو المتسبب؟ هو الذي يفعل السبب. يسمى ايش؟ متسبباً. المهم قال وهنا الجامع يسمى ايش؟ سبباً لماذا يسمى سبباً؟ قال وهنا ما توسل به الى معرفة الحكم الشرعي فيما لا نص فيه. يعني - [01:49:47](#)

هناك الذي يريد ان يقول لماذا الجامع بسميه سبب؟ قال لاني عندي فرع والفرع هذا لا يستطيع ان اخذ حكمه مباشرة من الشارع. لانه ما نص على حكمه فكيف ساصل الى حكم الفراغ؟ بواسطة العلة - [01:50:09](#)

فالعلة كانها العلة الذي بواسطتها قمنا بتعددية حكم الاصل الى الفرع هي السبب هي الحبل الذي توصلنا من خلاله الى معرفة حكم الفرع فهمتم لماذا تسمى العلة سبباً؟ يعني يريد ان يبين دائماً علاقة المعنى اللغوي بالمعنى الاصولي. لماذا نسميه الا لسبب؟ انه بها - [01:50:24](#)

وصلنا الى معرفة الحكم الشرعي في الفراغ لاني لا يستطيع ان اتناول الحكم الشرعي في الفرع مباشرة لان الشارع لم ينص عليه. فتناولت الحكم الشرعي في الفرع من خلال السبب - [01:50:48](#)

اللي هو العلة طيب قال وجزء السبب هو الواحد من اوصافه كجزء العلة. تذكر القصة في بداية الكتاب لما قلنا لما قالوا جزء السبب ويشفع يريد عبدالمؤمن البغدادي والجزء السبب وكان كلامه غامض. عرفت؟ انا هنا باختصار جزء السلام هو الواحد من اوصافه كجزء العلة. لما يكون عندي باختصار وصف مركب مش قلنا العلة - [01:51:01](#)

اذا كانت وصف ممكن يكون وصف معرض ممكن يكون وصف مركب. اذا كانت وصف مركب مثل ما قلنا الزكاة عند الحنابلة بالحبوب والثمار ايش علتها؟ الكيل والادخار. الان الوصف الواحد ان كانت العلة وصف مركب الوصف الواحد يسمى - [01:51:23](#)

ايش؟ جزء العلة طب واذا سميت لانا ما سميت اذا سميت السبب البص الواحد شو بتسميه؟ جزء السبب فهي اظن معلومة واضحة. قال له جزء السبب هو الواحد من اوصافه كجزء العلة - [01:51:39](#)

ثم اعطانا الاسم السادس قال والمقتضي تسمى يسمى الجامع ايضاً المقتضي. وهو لغة طالب القضاء. فيطلق هنا لاقتضائه ثبوت الحكم العلة او الجامع لماذا يسمى مقتضي؟ قال لانه يقتضي يطلب - [01:51:51](#)

ثبوت الحكم ومعنى المقتضي لغة هو طالب القضاء. المعنى السابع المستدعي وهو من دعوته الى كذا. اي حثته عليه. فالعلم تسمى مستدعي لانها تستدعي الحكم تطلب منه الحضور. تمام؟ كما فسرناها قبل قليل. اذا هذه هي الاسماء التي ذكرها عبد المؤمن البغدادي - 01:52:08

للعلة او للجامع بقراءة سبعة اسماء للجامع العلة المؤثر السبب المناطق المستديرة المقتضي المضلعة. طيب ننتقل الان الى مسألة جديدة وهي ان العلة يبحث فيها ايها الاحبة من ثلاثة وجوه. العلة طبعا اقولها وخلاص انا هنا استخدم المعنى الجامع - 01:52:28 اقول الا اكون جامع ما ينهج للطالب لا استخدم لانه بمعنى الجامع حتى اسهل على حال الكلام كم ذهب من الوقت تمام. الان ايها الاحبة نقول البحث في العلة اه على ثلاثة اه - 01:52:50

وجوه طبعا وهنا استخدامه لعله ادق من استخدامه للجامع. لانه هنا انا استخدم الجامع قلت متى اسمي العلة جامعا اذا كنت ساقوم بعملية ايش؟ قياس حينئذ اسمي العلة جامع لانها ستجمع بين فرع واصل. واذا لم يكن هناك عملية قياس فالاصل ان نسميها علة نسميها - 01:53:10

السبب بنسبها ماضينا كما تشاء لكن لا نسميه جامع الا اذا اردت ان تقوم بجمع من بواسطة العلة. تمام. المبحث الثالث اذا جمعنا اليوم هو المباحث التي تبحث في العلة - 01:53:32

نقول العلة يبحث فيها من ثلاثة وجوه الوجه الاول تحقيق المرض هنا ما يستخدموا كلمة تحقيق العلة. يستخدموا الاسم الاخر اللي يستخدموا المناط. لذلك ساستخدم اللي هو الذي ستجدوه في كتب الاصوليين. لكن لو كنت لو قلت - 01:53:48

تحقيق المرض بدل تحقيق المرض تحقيق العلة ما في مشكلة. نقول تحقيق المؤثر ما في مشكلة. تحقيق المظلة كله ما في مشكلة. لكن العبارة المستخدمة عندهم في هذا التقسيم الضلال فاستخدم المنار بناء على استخدامه. تحقيق المناط - 01:54:19

تنقيح المناط تخريج المناط اذا العلة يبحث فيها من ثلاثة وجوه تحقيق المرض تلقيح المرض تخريج المرض سابدأ بالوجه الاول وهو تحقيق المرض. ايش يعني تحقيق المرض تحقيق المناط ايها الاحبة هو باختصار - 01:54:35

عندما تكون العلة في الاصل معلومة عندك العلة معلومة اما من نص الشارع عليها او باجماع عليها او ان الفقهاء الاقدمين مثلا استنبطوا علة وخلص. رقاوا على هذه العلة. مثلا انت حنبلي - 01:55:06

فقهاء الحنابلة الاقدمية قالوا العلة في تحريم الربا في التمر هو ايش؟ والكي خلص وصلتك العلة جاهزة صح فاذا تحقيق المرض ان تكون العلة معلومة عندك اما كما قلنا بنص ساعة من الشارع اصلا او اجماع او بفعل الفقهاء الاقدمين. استنبطوا العلة وانتهى. واستقر الامر - 01:55:26

انت هل ستقوم بعملية التحقق من وجود العلة في الفرع انت تقوم بعملية ايش؟ التحقق من وجود العلة في الفرع. عملية التحقق من وجود العلة في الفرع في النوازل في المستجدات هذا يسمى عند الاصوليين ايش - 01:55:48

تحقيق المناط وهذا امر مهم جدا هاي العملية. لانه كثير من المسائل المعاصرة المستجدة في الاقتصاد في السياسة في في كذا يحكم بها وتقاس بمسائل قديمة. مع ان المرض لا يوجد في المسائل المعاصرة. يعني المناطق موجود في المسائل القديمة ليس - 01:56:13

في المسألة المعاصرة فهتم؟ ايش اهمية هاي النقطة؟ عملية تحقيق المنار وهي التأكد من وجود العلة في الفرع او في النازلة اعطيك بدال الفرع النازلة المستجدة. فقبل ما تقوم يا طالب العلم بعملية اللاحق عليك ان تتأكد - 01:56:33

ان المنار اللي عللوا به حكم الاصل موجود فعلا في الفرع في النازلة المعاصرة. وهذه العملية تسمى تحقيق المنار كانه انك تتحقق من وجود المناط من وجود العلة بالفرح ممتاز فاذا العلة هي موجودة مسبقا اما بنص او اجماع او استقرار الاجتهاد السابق عليها وانت تقوم بالتحقق من - 01:56:54

وجودها في الفرع. هذا المبحث الاول وهذا المبحث مهم في العلة بحث اخر في العلة قالوا البحث الثاني تنقيح المرض. اه. تنقيح المرض هنا لسا احنا في طور استنباط العلة لسا. مش - 01:57:20

يكون ما تلقيح المرض باختصار. تنقيح المرض يكون عندي نص شرعي ذكر حكما شرعيا عقب اوصاف ولم يحدد لي الشارع الوصف من بين هذه الاوصاف الذي هو مناط الحكم فاقوم انا بتنقيح عملية اسمها تنقيح المرض. ازالة الاوصاف - [01:57:35](#) التي لا تصلح للتعريف من النص وابقى على الوصف الذي يصلح للتعريف فاقوم بتعليق الحكم عليه وتلقيح المرض وذكر تاريخه عبد المؤمن البغدادي لكن انا احاول ان اعبر عنه بصورة اسفل للطالب. يكون نص شرعي - [01:58:01](#) ذكر فيه حكم ولسه الحكم هذا ما عرفنا علته بالضبط. لا الشارع قال هذا هو الحكم. ولا هناك اجماع على انه هذه علة حكم. ولا الفقهاء الاقدميين على العلة او بدي اعتبر حالي انا بعرفك وهاي الاخضر يعني لسا بزمكم. زمن احمد ابن حنبل. والشافعي وابو حنيفة وسادتنا الكبار - [01:58:20](#)

جالسين الايمن كبار ورد عندهم نص في حكم وهذا النص فيه اوصاف. هنا اللي ركزوا النص فيه ايش؟ اوصاف هسه الفقيه هو يدرك انه واحد من هذا الاوصاف هو ايش - [01:58:40](#)

هو علة الحكم الوارد لكن مش عارفين انهو وصف بالضبط هو العلة ويقوم بعملية التنقيح ما هي عملية التنقيح؟ يمسه هذه الاوصاف يحصرها ويبدأ ينظر فيها وصف وصف والله هل يصلح يكون هذا؟ لا هذا فيه مشكلة لا يصلح يكون هذا ينظر في الوصف الثاني لا يصلح. اها الثالث لا يصلح. الرابع لا يصلح الخامس؟ اه الخامس - [01:58:56](#)

هذا هو الوصف الذي يصلح لتعليق الحكم به فيقوم بتعليق الحكم عليه فاذا هنا الشارع اعطاني اوصاف متنوعة. وذكر بعدها حكما لكن لم ينص الحكم على اي وصف من هذه الاوصاف معلق - [01:59:21](#)

اقوم انا بعملية التنقيح نأخذ مثال نأخذ يمثلون لهذه القضية ايها الاحبة مثلا بحديث الذي جامع في نهار رمضان قالوا جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الك؟ قال وما اهلك؟ قال جامع في نهار رمضان - [01:59:37](#)

نقف عند هنا النبي قال له اعتق رقبة فان لم تجد فصيام شهرين اطعام ستين مسكينا القصة المشهورة في الرواح السبعة الان ايها الاحبة الائمة الفقهاء نظروا في هذا النص - [02:00:09](#)

علة وجوب الكفارة. هنا هاي الكفارة اللي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل ايش علتها الان عندنا النص في عدة اوصاف قالوا الوصف الاول عندي اعرابي هل امر النبي صلى الله عليه وسلم هل علة الكفارة انه هذا اعرابي بده يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم؟ وضعوه على قائمة الاحتمالات بدنا الان - [02:00:21](#)

يسموه عريض اولاه التقسيم بعدين الصبر. نجمع كل الاوصاف الموجودة عندنا. ثم نقوم باختبارها واحدا واحدا. هل هو تلقيح وسيأتي بعد ان شاء الله في مسلك الصبر والتقسيم. نقول هذا الاحتمال الاول انه اعراضي. طيب الاحتمال الثاني - [02:00:47](#)

انه ايش علة الكفارة؟ انه جامع المجاملة هاي اثنين اه طيب هل الجامع الان محتمل؟ هل لانه جامع فقط؟ لانه جامع في جامع المجامعة في رمضان ولا بالتحديد للمجامعة في النهار - [02:01:06](#)

مجامعة نهار بحد ذاتها لانه ممكن يكون مجرد انه جامع حتى لو جامع في الليل في رمضان عليه كفارة. فهذه العلة مجرد الجماع ولا مركبة. جماع في نهار رمضان اه فرق بين هذي الوالدة صح؟ اذا قلنا العلم هي الجماع في رمضان بس - [02:01:29](#)

اذا بتشمل الجماع في النهار وفي الليل بدك تكفر. لكن لو قلنا العلة هي الجماع في نهار رمضان اذا الكفارة على من جاما فقط في ايش في النهار لاحظوا الان ايش الاحتمالات الواردة عندك في النص - [02:01:47](#)

طيب الان سياق النص ممكن يستنبط لي علة. طب هل العلة انه جامع في نهار رمضان بالتحديد؟ ولا العلة انه جامع في وهو صائم سواء في رمضان ولا في غير رمضان. يعني هل رمضان مؤثر؟ ولا اي انسان جامع في نهار وهو صائم؟ مثلا يوم او بكرة اثنين -

[02:02:01](#)

حد يجمع فيه هل عليه كفارة ولا فقط في رمضان؟ والله محتمل النص فاذا النص الان لما اجاه على هذا النص وجدوا انه في عدة احتمالات للتعديل. يمكن اخذها من النص - [02:02:22](#)

النص يمكن اخرها منه. عند الاول انه اعرابي العدة الثانية انه جامع مطلقا. بغض النظر جامع نهارا او ليلا العلة الثالثة المحتمل يكون

جامع في نهار طب اه في نهار صيام اه العلة الرابعة المحتملة جامع في نهار صيام في رمضان بهذا التقييم. لاحظ - [02:02:36](#)
نصب اعطينا قاعد عدة احتمالات بمنطوق ومفهومي و اشاراتي محتمل انه يكون اي واحد منها هي العلة بايش ياتي الاصول والفقيه
يعمل؟ يقوم بعملية التنقيب. يبجي على الوصف الاول انه هل الشريعة عهد منها انها تعلي الحكم؟ لانه واحد اعرابي يعني كل علة
الحكم شنه اعرابي - [02:03:03](#)

الشريعة لم تلتفت الى هذا بالفعل. هذه العلة لانه جامع اه مطلقا بغض النظر كان في النهار ولا في الليل المهم انه يعني مطلقا في
رمضان من دون اعتبار انه وصل النهار. جامعة مطلقا في رمضان. هل لانه دايم في رمضان؟ نهار بغض النظر نهار او ليل؟ اه طب -
[02:03:21](#)

عجائب انه بصير يعني لا احل لكم ليلة الصيام رفثوا الى نسائكم واعين الشريعة دلت على جواز الجماع في الليل. اذا هذا بينفعلش انه
جامع في رمضان بحد ذاته طيب جامع في نهار صيام اه لانه جامع في نهار صيام لانه قضية رمضان هي مش مؤثرة - [02:03:43](#)
هذا الوصف انه في رمضان مش مؤثر انه جامع في نهار صيام. اه طب لو واحد جامع في النهار صيام؟ هل عليه كفارة؟ طب انا كنت
بدي بصوم نفل يا شيخ - [02:04:01](#)

انا اصوم نفي وفي النهار مثلا تيجي واحد شهوة يجامع مراته بدنا نلزمه بهاي الكفارة المغلظة وعنده صنف يلتزم بكفارة مغلظة لانه
اخطأ هاي الخطأ قالوا مش مناسب. طبعا انت بغض النظر على رغم عملية ممارسة يعني كيف يمكن ان تفكر؟ كيف يقوم بعملية
التنقيب؟ فيأتي يقول اجاما في نهار رمضان - [02:04:10](#)

انه نهار رمضان محل صيام. ورمضان حرمة مغلظة. ويجامع ويرتكب اها هادي الوصفة والمناسب انه يجعل علة وجوب الكفارة هذه
اسمها عملية ايش؟ تنقيح مرض. ان يذكر حكم شرعي النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الكفارة. بعد عدة اوصاف واقعة في النص -
[02:04:31](#)

فيقوم الاصولي بجمع هذه او الفقيه المجتهد بجمع هذه الاوصاف وثم يقوم باختبارها وصفا وصفا. ما الذي يصلح منها ان يكون علة
للكفارة فيأتي بالوصف المناسب ويزيل الاوصاف غير المناسبة. هذا يسمى ايش؟ تنقيح مرض تنقيح العلة - [02:04:51](#)
اه الحالة الثالثة ايش هو تخريج المرض ما معنى تخريج المرض؟ تخريج المرض هو حينما احاول ان ابحت عن علة حكم وهذه العلة
غير منصوص عليها ولم يجمع عليها ولم يذكر الحكم عقب اوصاف استطيع ان اقوم بسفرها وتقسيمها - [02:05:09](#)
وانما ضد الحكم مطلق هكذا. جاء نص لا تفعلوا كذا افعلوا كذا. لن يذكر عقب اوصاف. ما في اوصاف. فهنا ساقوم بعملية ايش
سأقوم بعملية ايش؟ لاستنباط المحض من خلال التفكير مجرد هيك التفكير ما هو العلة او ما هي العلة المناسبة لهذا الحكم -

[02:05:32](#)
فهذا يسمى ايش؟ تخريج مرض وهذا متى تطبقه كما قلنا في حالة انه الشارع ما نص على العلة ولم يأتي اجماع عليها ولا ولم يذكر
الحكم ولم يذكر الحكم عقب - [02:05:53](#)

اوف اذا ذكر الحكم عقل اوصاف ويحتمل كل واحد منها ان يكون علة وانا فقط مش قادر احدد مين هو بالضبط منها. هاي العملية
تسمى تحديدا اما اذا ذكر حكم مطلق ولم يأتي معلق على اوصاف سابقة ولن ينص على علته او اجماع في هذه الحالة عملية
استنباط - [02:06:06](#)

العلة والوصول اليها تسمى ايش تخريج بعض مثل ايش؟ النبي صلى الله عليه وسلم قال الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر
والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء - [02:06:27](#)
بيد فاذا اقتربت هذه الاصناف فبيعوا كيف شئتم الان اجى فقهاؤنا الكبار فصاروا ينظروا الان لم يقال الذهب بالذهب والفضة بالفضة
انه لازم التساوي ولا يجوز التفاوض ولا يريد النساء فيها ايضا - [02:06:42](#)

هيك النص الشرعي بعطينا الحكم عدم جواز التفاضل وعدم جواز النساء في هذه الاصناف. طب ايش العلة فيها ما هي العلة؟ هل
النص ذكر او ذكر هذا الحكم حكم الربا في هذه الامور الست عقب اوصاف معينة؟ ولا جاء مطلق؟ خلص انه هذه الامور لا يجوز فيها

التفاضل ولا يجوز النساء. نقطة - 02:06:58

السبب الفقيه بده يحاول يبحث عن العلة ليش ليش التمر بالتمر ما بصير لا مفاضلة ولا نساء. لماذا الملح بالملح ما بصير مفاضلة ولا نساء. ابدأ بعملية التخريج. الان لانه هنا لا يوجد اوصاف في النص - 02:07:22

يقوم بتنقيحها سيقوم الاعتماد على الاستنباط. سيعتمد على ماذا؟ على الاستنباط والبحث عن العلة المناسبة عملية استنباط العلة واستخراجها تسمى في هذه الحالة ايش؟ تخريج مرض تفريج مناطق يعني تخريج علة - 02:07:35
فهمتم ايش متى تطبق تخريج المرض؟ ما الا منصوص ولا اجماع وما في اوصاف ذكرت مع الحكم. هنا سنقوم بعملية تخريج المهام وهذا عملية تخليج المرض وعملية تلقيح المرض هذان المبحثان ندرسهم ان شاء الله حينما يتحدث عن مسالك العلة كيف نحدد العلة وما هي - 02:07:54

الطرق لان المنصوصة كيف تأتي صورها العلة المستنبطة سيذكر لك تخريج المناطق الصور وسيذكر لك الصبر والتقسيم اللي هو تلقيح المرض بصورته طيب نعود الان الان اين ذكر الشيخ عبدالمؤمن البغدادي رحمة الله عليه هذا البحث - 02:08:14
اقول لك ارجع الى كلمة المرض. لما سمى ذكر من اسماء العلة المناط او من اسماء الجامع لما ذكر المناط ايش قال فيه قال المنار ذكر تعريفه قال والبحث فيه يعني البحث في المنار اما لوجوده - 02:08:30
يعني وجوده في الفرع يعني التحقق من وجوده في الفرع كما كتبت لكم على السبورة لا يدوا العبارة المختصرة جدا قال اما لوجوده ايش يا شيخ وجوده؟ يعني اما - 02:08:49
ان ابحت فيه من حيث تحقيق المرار هو البحث والتحقق من وجود العلة المعلومة مسبقا في الاصل. اتحقق من وجودها في الفراغ في النازلة في مستجدات او البحث الثاني تنقيته وتخليصه من غيره وهو تنقيح المنار وهذه ذكر تعريفها لها بان ينص الشارع - 02:08:59

على حكم العقيدة اوصاف فيلغي المجتهد غير المؤذن من هذه الاوصاف ويعلق الحكم على ما بقي هاي على المؤثر منها تمام وتخريج المرار بان يمض الشارع على حكم غير مقتنر بما يصلح عنده - 02:09:19
عطاني شهر حكم لكن ما اعطانا ايش العلة وكذلك ما اعطانا اوصاف نقوم بتلقيحها. اعطانا فقط الحكم نقوم بالاستنباط فهذا يسمى تخريج مناطق فيستخرج المجتهد العلة باجتهاده ونظره. اجتهاده وايش؟ ونظره تماما - 02:09:37
كم ذهب من الوفد يا شيخ مئتين وعشرة ثلاثين وعشرة اذا الجئ البحث الاخر ان شاء الله وهو البحث في شروط العلة الى مجلس قادم بحول الله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 02:09:57